

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/CONF.191/IPC/L.4
15 December 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية لمؤتمر الأمم
المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا
الدورة الثانية
نيويورك، ٥ شباط/فبراير ٢٠٠١

مشروع برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠
لصالح أقل البلدان نموا

(A) GE.00-53431

المحتويات

<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٥ - ١	أولاً- الأغراض والمبادئ
٦٤ - ٦	ثانياً- إطار للشراكة
١٠	ألف- أولويات العقد
١١	باء- التوجهات الرئيسية
١٣ - ١٢	الالتزام ١: التشجيع على وضع إطار للسياسة العامة يركز على الناس
١٦ - ١٤	الالتزام ٢: تشجيع الإدارة السليمة
٢٣ - ١٧	الالتزام ٣: بناء القدرات البشرية
١٨	ألف- الأغراض والأهداف الرئيسية
١٩	باء- الهيكل الأساسي الاجتماعي وتقديم الخدمات الاجتماعية
٢٠	جيم- السكان
٢١	دال- التعليم والتدريب
٢٢	هاء- الصحة والإصحاح
٢٣	واو- الحماية الاجتماعية والاندماج الاجتماعي
٣٧ - ٢٤	الالتزام ٤: توطيد القدرات الإنتاجية
٢٧ - ٢٦	ألف- الهياكل الأساسية المادية
٢٨	باء- التكنولوجيا
٣٠ - ٢٩	جيم- تطوير المؤسسات
٣١	دال- الطاقة
٣٣ - ٣٢	هاء- الزراعة والأمن الغذائي
٣٥ - ٣٤	واو- الصناعة التحويلية والتعدين
٣٧ - ٣٦	حاء- الخدمات والمنتجات الموجهة لأسواق متخصصة
٤٢ - ٣١	الالتزام ٥: جعل العولمة مفيدة لأقل البلدان نمواً
٤١ - ٣٩	ألف- التجارة والسلع الأساسية والترتيبات التجارية الإقليمية

المحتويات (تابع)

<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٤٢	ثانيا - باء - الحد من أثر الصدمات الاقتصادية الخارجية
٤٥ - ٤٣	(تابع) الالتزام ٦: الحد من الضعف والحفاظ على البيئة
٤٤	ألف - تخفيف شدة التأثير بالصدمات الطبيعية
٤٥	باء - حماية البيئة
٦٦ - ٤٦	الالتزام ٧: تعبئة الموارد المالية
٥١ - ٤٩	ألف - تعبئة الموارد المحلية
٥٨ - ٥٢	باء - المساعدة وفعاليتها
٦١ - ٥٩	جيم - الديون الخارجية
٦٥ - ٦٢	دال - الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخاصة
٦٦	هاء - المنافع والخدمات العامة العالمية والإقليمية
٨٩ - ٦٧	ثالثا - ترتيبات التنفيذ والمتابعة والرصد والاستعراض
٧٠ - ٦٧	ألف - التوجهات الرئيسية للتنفيذ والمتابعة
٧٣ - ٧١	باء - دور منظومة الأمم المتحدة
٨٨ - ٧٤	جيم - الترتيبات على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية

أولاً - الأغراض والمبادئ

١ - يستهدف برنامج العمل الإسهام في تحسين الأوضاع البشرية في أقل البلدان نمواً تحسيناً ملموساً خلال العقد الحالي. ونظراً لعدم إحراز أي تقدم في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أقل البلدان نمواً خلال التسعينات، فإن برنامج العمل يوفر إطاراً لإقامة شراكة قوية على الصعيد العالمي بهدف تعجيل النمو والتنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً، ومكافحة الفقر واللامساواة والحرمان فيها وتمكينها من الاندماج في الاقتصاد العالمي بصورة مفيدة.

٢ - ومن الأغراض الرئيسية لبرنامج العمل السعي إلى تحقيق الهدف المتفق عليه دولياً والتمثل في خفض نسبة الفقر المدقع بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥. وسيطلب ذلك جملة أمور منها زيادة معدلات النمو في أقل البلدان نمواً زيادة ملموسة ومنتظمة. وتحقيقاً لهذا الغرض ستبذل أقل البلدان نمواً قصارى جهودها، بدعم من شركائها، لتحقيق معدلات نمو سنوية تتراوح بين ٥ و ٦ في المائة بحلول عام ٢٠٠٦، وبين ٦ و ٨ في المائة بحلول نهاية العقد.

٣ - ولدى وضع برنامج العمل، أخذت في الاعتبار نتائج أهم المؤتمرات العالمية ومؤتمرات القمة، بما في ذلك الأحكام الخاصة لصالح أقل البلدان نمواً الواردة فيها، بالإضافة إلى التطورات الأخرى المسجلة مؤخراً على مستوى السياسة العامة في المحافل المتعددة الأطراف، بما في ذلك التطورات في مؤسسات الأمم المتحدة وبريتون وودز. وقدمت عملية إعداد برامج العمل الوطنية خلال مرحلة التحضير للمؤتمر مساهمات معيّنة إلى برنامج العمل. وسيُقاس نجاح برنامج العمل في النهاية بمدى مساعدته لأقل البلدان نمواً على التقدم نحو بلوغ هذه الأهداف الإنمائية الدولية، وكذلك نحو الخروج حقاً من قائمة أقل البلدان نمواً.

٤ - وتقوم النساء بدور أساسي في كسب رزق أسرهن ومجتمعاتهن وتأمين بقائها، ولا سيما في الظروف الحرجة. ويعتبر تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في أقل البلدان نمواً هدفاً هاماً من أهداف برنامج العمل. وسيتم، لدى تنفيذ برنامج العمل، إيلاء اهتمام خاص لضرورة القضاء على أوجه اللامساواة بين النساء والرجال والبنات والفتيات وضمان المساواة بينهم في الحقوق والمسؤوليات والفرص والإمكانات.

٥ - إن كرامة الإنسان والتضامن البشري، وتقاسم المسؤوليات، والحرية، والديمقراطية، والمساواة، والاهتمام المشترك بتحقيق السلم والأمن في العالم، ورفاه الأجيال المقبلة عوامل ستعزز وتديم الجهود المشتركة بين أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين. وسيكون تمكين الناس في أقل البلدان نمواً، ولا سيما الفقراء منهم محور هذه الشراكة.

ثانياً - إطار للشراكة

٦- ستركز هذه الشراكة العالمية على الالتزام المتبادل بين أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين باتخاذ اجراءات ملموسة في عدد من المجالات المترابطة المبينة في برنامج العمل. وستظل أقل البلدان نمواً تتحمل المسؤولية الأولى عن وضع السياسات والتدابير الملائمة وعن تنفيذها تنفيذاً فعالاً. وقد أدخلت أقل البلدان نمواً، بنجاح في أغلب الأحيان، اصلاحات على السياسات العامة المتبعة في مجالات عديدة يشملها برنامج العمل. وسيقوم كل بلد من أقل البلدان نمواً بتحويل السياسات والتدابير الوطنية الواردة أدناه إلى أعمال ملموسة في إطار برنامج عمله الوطني آخذاً في الاعتبار ظروفه وأولوياته الخاصة. ويجب أن يتم ذلك بمشاركة جميع الجهات المحلية المعنية مشاركة كاملة وبالتعاون مع شركاء البلد الإنمائيين.

٧- سيساعد الشركاء الإنمائيون، بما في ذلك الشركاء على أساس ثنائي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المعنية المتعددة الأطراف، في هذا الجهود بتيسير تهيئة بيئة خارجية مؤاتية وتوفير الدعم الخارجي الملائم بروح التضامن الحقيقي والمسؤولية المتقاسمة. إن مؤشرات تحسن آفاق التعاون الإنمائي تبشر بتنفيذ الالتزامات الواردة في برنامج العمل بالفعل. وستمثل إحدى الوظائف الهامة لبرنامج العمل في توفير إطار مشترك للتعاون الإنمائي لأقل البلدان نمواً.

٨- ويقوم التعاون فيما بين بلدان الجنوب بدور هام في تنمية أقل البلدان نمواً، ولا سيما في مجالات بناء القدرات البشرية والإنتاجية، والاستثمار، والتعاون في ميدان النقل العابر والنقل، والتعاون التقني، وتبادل أفضل الممارسات. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم هذا التعاون.

٩- ويعتبر برنامج العمل المسائل التالية مسائل متداخلة: القضاء على الفقر؛ والمسائل الجنسانية والتنمية؛ والعمالة؛ وإشراك الجهات المعنية الرئيسية. بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع التجاري، في عملية التنمية؛ والمشاكل الخاصة لأقل البلدان نمواً التي هي أيضاً دول غير ساحلية وجزرية صغيرة.

ألف - أولويات العقد

١٠- ستدور السياسات الوطنية لأقل البلدان نمواً وتدابير الدعم الخارجية التي يتخذها شركاء تلك البلدان خلال العقد حول الأولويات المبينة أدناه:

(أ) خفض نسبة الفقر المدقع تخفيضاً ملموساً؛

(ب) تنمية الموارد البشرية لدعم التنمية في الأجل الطويل؛

(ج) إزالة القيود المفروضة على العرض لتعجيل النمو وإيجاد فرص العمل؛

(د) زيادة حصة أقل البلدان نموا في التجارة العالمية والتدفقات المالية والاستثمارية العالمية.

باء- التوجهات الرئيسية

١١- تسترشد أقل البلدان نموا وشركاؤها بالاعتبارات التالية لدى تنفيذ برنامج العمل:

(أ) النهج المتكامل: ينبغي لأقل البلدان نموا وشركائها، بما في ذلك الوكالات المتعددة الأطراف في منظومة الأمم المتحدة وخارجها، أن تنظر إلى عملية التنمية نظرة شاملة ومتناسقة وطويلة الأجل. وينبغي أن يحقق توازن جيد بين الأغراض الإنمائية الاقتصادية وغير الاقتصادية.

(ب) الشراكة الحقيقية: أدت زيادة التنسيق بين السياسات والاستراتيجيات الوطنية لأقل البلدان نموا واستراتيجيات شركائها المتعلقة بالمساعدة الخارجية إلى ازدياد إمكانية إقامة حوار أكثر فعالية بين هذه الجهات. ويمكن أن يساعد التعاون الإنمائي الحر والشفاف، المدعوم بإرادة سياسية قوية، على إحداث تغيرات سريعة في أقل البلدان نموا.

(ج) الاسهام القطري: ينبغي أن تبذل أقل البلدان نموا وشركاؤها كل ما في الوسع لتتم عملية التنمية تحت إشراف قطري حقيقي. وسيمكن ذلك الشركاء الإنمائيين من دعم أولويات أقل البلدان نموا المحددة بوضوح. كذلك سيتعين إشراك أقل البلدان نموا بصورة فعلية في بعض المجالات كتتنسيق المعونة وتخفيف عبء الديون. وينبغي أن توضع في الاعتبار الكافي الهشاشة الهيكلية لأقل البلدان نموا في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبشرية والبيئية والإدارية.

(د) التركيز على الفقراء: سيكون المعيار الحاسم لفعالية برنامج العمل هو مدى نجاحه في تحسين ظروف معيشية الفقراء. ويجب أن تكون السياسات الوطنية وتدابير الدعم الخارجي موجهة قصدا لمساعدة الفقراء. وينبغي أن تستند استراتيجيات الحد من الفقر إلى تقييم طبيعة الفقر والعوامل المؤدية إليه في كل بلد من أقل البلدان نموا وإلى أساس الصلة التي تربط بينها وبين الإجراءات العامة. وستكون هذه الاستراتيجيات فعالة جدا إذا لم يعامل الناس في أقل البلدان نموا كمجرد مستفيدين من الرعاية الاجتماعية، وتم أيضا تمكينهم باعتبارهم مشاركين في عملية التغيير وجهات فاعلة فيها.

(هـ) التوجه السوقي: يمكن تيسير اطراد عملية النمو الاقتصادي والحد من الفقر بإعطاء قوى السوق والمبادرة الخاصة دورا أكبر. بيد أنه لا يمكن تحقيق ذلك من غير إيلاء اهتمام كاف لعيوب السوق والحكومة على حد سواء. ولا بد من السعي لإيجاد توازن جيد بين الإجراءات العامة والمبادرة الخاصة.

(و) التوجه إلى تحقيق النتائج: إن النتائج الملموسة هي وحدها التي تعزز ثقة الناس في الشراكة الإنمائية بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية. وستكون عملية تحديد وتقييم ورصد التقدم المحرز من حيث النتائج أحد الجوانب الأساسية لتنفيذ برنامج العمل.

الالتزام ١: التشجيع على وضع إطار للسياسة العامة يركز على الناس

١٢- إن الغرض المنشود من إطار السياسة العامة هو تهيئة بيئة مؤاتية لاتخاذ إجراءات وطنية ودولية للتغلب على العقبات الهيكلية الموجودة في أقل البلدان نمواً والتمكن في نهاية المطاف من وضع هذه البلدان في طريق النمو السريع والتنمية المستدامة التي تتيح فرصاً للجميع، ولا سيما الفقراء، وتمكن هذه البلدان من الاندماج بصورة مجدية في الاقتصاد العالمي.

١٣- تكون الإجراءات المتخذة من طرف أقل البلدان نمواً وشركائها على النحو التالي:

١٤ 'إجراءات أقل البلدان نمواً'

(أ) دعم المبادرات التي تساعد على تمكين الفقراء، ولا سيما ربات البيوت، وتعزيز قدراتهم على تنظيم أنفسهم بغية تمكينهم من الاستفادة من الفرص والخدمات الاجتماعية الأساسية والموارد الإنتاجية المتوفرة على أفضل وجه؛

(ب) الاستفادة من إصلاحات السياسة العامة الماضية والاعتماد على التجارب الناجحة؛

(ج) تشجيع التوزيع العادل لفوائد النمو والتنمية خدمة للفقراء ولاسيما النساء؛

(د) مواصلة الجهود المبذولة لإدارة الاقتصاد بصورة سليمة بغية بلوغ مستويات النمو الاقتصادي الضرورية لتحقيق أغراض برنامج العمل. وينبغي أيضاً أن تواصل الجهود المبذولة كي تظل نسبة التضخم منخفضة ويحافظ على الاستقرار المالي واستقرار القطاع الخارجي، وبناء قطاع مالي سليم؛

(هـ) تعزيز فعالية الأسواق في إطار بيئة مؤسسية وتنظيمية وإشرافية تتسم بالحدز؛

(و) تحسين الروابط بين مختلف الأنشطة الاقتصادية وإعادة توجيه الهياكل الحافزة لزيادة الفعالية وتعزيز القدرة التنافسية؛

(ز) إدراج الإصلاحات القطاعية في الأهداف الإنمائية الأوسع وتعزيز الإصلاحات في المجالات الأساسية بما في ذلك القطاع المالي، والمرافق العامة، والهياكل الأساسية للنقل؛

- (ح) ضمان حصول الفقراء على الخدمات الاجتماعية الأساسية باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان لتمكينهم من الاستفادة من الفرص الناشئة؛
- (ط) توفير قاعدة معلومات شاملة ومتكاملة عن طريق جملة أمور منها تعزيز النظم الإحصائية الوطنية؛
- ٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية
- (أ) تيسير تهيئة بيئية خارجية تؤدي إلى تحقيق أغراض برنامج العمل بالكامل وفي الوقت المحدد؛
- (ب) تقديم دعم أكبر للسياسات الوطنية في أقل البلدان نمواً؛
- (ج) تعزيز تنسيق الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة بهدف تحسين نوعية هذا الدعم وفعالته وفي الوقت ذاته تفادي ازدياد الشروط وضمان عدم الإفراط في استخدام القدرات التنفيذية لأغراض غير ضرورية في أقل البلدان نمواً؛
- (د) العمل في مجال بناء القدرات البشرية والمؤسسية، على أن يؤدي الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة إلى تعزيز القدرات الوطنية حقاً في أقل البلدان نمواً وألا يحل محلها؛
- (هـ) دعم السياسات والبرامج القطاعية بطريقة تضمن وجود توازن جيد بين الأغراض الاقتصادية، كتعزيز اقتصاد أقل البلدان نمواً وتنويعه، والأغراض الاجتماعية، كتعزيز التنمية الاجتماعية؛
- (و) القيام بحملات إعلامية وتثقيفية عامة في البلدان المانحة بمشاركة الجهات المعنية بغية إذكاء الوعي وزيادة الدعم العام لتنمية أقل البلدان نمواً.

الالتزام ٢: تشجيع الإدارة السليمة

- ١٤- سيتطلب النجاح في تنفيذ الأغراض والسياسات والتدابير الواردة في برنامج العمل جملة أمور، منها دعم هذه الأغراض والسياسات والتدابير بمبادئ وممارسات الإدارة السليمة التي تستوجب وجود مؤسسات وممارسات في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني تتسم بالشفافية والمسؤولية والنزاهة والفعالية.
- ١٥- يتميز الكثير من المؤسسات والعمليات في أقل البلدان نمواً بالضعف مما يدل على تدني مستويات النمو الاقتصادي والاجتماعي عموماً. ويجب الاعتراف بأن تشجيع الإدارة السليمة في تلك البلدان مشروع مخيف ينبغي الإقدام عليه من منظور طويل الأجل. كذلك ينبغي أن تعالج قضايا الإدارة على الصعيد الدولي التي تؤثر في تنمية

أقل البلدان نموا معالجة كاملة. ويشكل تمكين أقل البلدان نموا من فرض زيادة مراعاة آرائها في المؤسسات والعمليات الدولية مهمة ذات شأن في هذا الصدد.

١٦ - وستسعى أقل البلدان نموا إلى مواصلة العمل وفقا للأهداف التالية، مستعينة بدعم مناسب من شركائها الإنمائيين:

١٦ ' إجراءات أقل البلدان نموا

(أ) مواصلة الجهود لوضع إطار مؤسسي وقانوني وتنظيمي فعال ومنصف ومستقر لأنشطة القطاعين العام والخاص وأنشطة المجتمع المدني بغية تعزيز مراعاة حكم القانون وتشجيع مشاركة جميع الجهات المعنية على الصعيدين الوطني والمحلي مشاركة كاملة في عملية التنمية؛

(ب) تعزيز الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإدماج مبادئ ومعايير حقوق الإنسان في عملية التنمية بصورة تدريجية؛

(ج) تشجيع المؤسسات التنفيذية والتشريعية والقضائية المنصفة والشفافة والفعالة. وينبغي أن يشمل ذلك تعزيز المسؤولية، والفعالية والمعايير الأخلاقية في الخدمة المدنية مع تأمين مرتبات أفضل لموظفي الخدمة المدنية؛ وتنظيم انتخابات عامة وحرّة ونزيهة لشغل المناصب في الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية؛ وضمان استقلال النظام القضائي؛

(د) تشجيع اللامركزية والإدارة المحلية لتيسير المشاركة الشعبية الواسعة في عملية التنمية؛

(هـ) تمكين الفقراء من القيام بدور أكبر وأوضح في عملية الإدارة بتعزيز شبكاتهم الاجتماعية؛

(و) تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء بوصف ذلك وسيلتين فعاليتين لمكافحة الفقر والجوع والأمراض وحفز النمو والتنمية المستدامة؛

(ز) تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية داخل الحكومة والكيانات الأخرى لأصحاب المصلحة، بهدف وضع سياسات وإجراءات للإدارة السليمة وتطبيقها وتقييمها؛

(ح) مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة الفساد بتعيين الثغرات فيما يخص الشفافية والمسؤولية، وتعزيز القوانين واللوائح المتعلقة بمكافحة الفساد وتطبيقها تطبيقا فعالا.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) تيسير مشاركة أقل البلدان نمواً مشاركة فعالة وأفضل في الحوار الدولي والإجراءات الدولية بشأن التنمية والسلام والأمن وكذلك في عمليات اتخاذ القرارات ووضع القواعد والمعايير في كافة المجالات المؤثرة في التنمية؛

(ب) توفير الدعم المالي والتقني الكافي لبناء القدرات البشرية والمؤسسية الضرورية للإدارة السليمة. وعند القيام بذلك ينبغي أن يراعى مراعاة تامة مبدأ سيادة وكذلك المشاعر الاجتماعية والثقافية والدينية لكل بلد من أقل البلدان نمواً؛

(ج) توفير المساعدة المناسبة لتسوية النزاعات وغيرها من حالات الطوارئ المعقدة في أقل البلدان نمواً، وكذلك توفير الدعم الكافي لبناء الثقة والسلام وإعادة التعمير بعد النزاعات، ولتلبية الاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك احتياجات الفقراء واللاجئين والمشردين داخلياً؛

(د) مساعدة أقل البلدان نمواً على مكافحة الفساد بضمان شفافية برامج التعاون الإنمائي، بما في ذلك عرض مشاريع المعونة الدولية، والتعاون مع أقل البلدان نمواً على منع هروب رؤوس الأموال وغسل الأموال، وعلى استرجاع الأموال المهربة؛

(هـ) المساعدة على إقامة شراكات وإنشاء شبكات بين المؤسسات المحلية في أقل البلدان نمواً، بما فيها مؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني، من جهة والمؤسسات الحكومية الدولية ومؤسسات القطاع الخاص، والمؤسسات غير الحكومية ذات الصلة على الصعيد الدولي من جهة أخرى.

الالتزام ٣: بناء القدرات البشرية

١٧- إن أكبر ثروة تمتلكها أقل البلدان نمواً هي نساؤها ورجالها وأطفالها الذين يجب أن يستفاد من كل إمكاناتهم كجهات فاعلة في التنمية ومستفيدة منها. وقد أعاق الجهود المبذولة في أقل البلدان نمواً تنمية القدرات البشرية بطء التحول الديمغرافي، وانخفاض معدل التسجيل في المدارس، ورداءة الوضع الصحي والتغذوي والتصحاحي؛ بما في ذلك انتشار الأمراض المعدية مثل مرض فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، والملاريا، والسل. ويعتبر السعي لإحراز تقدم مطرد في هذا المجال من الأولويات الرئيسية في هذا العقد.

ألف - الأغراض والأهداف الرئيسية

١٨- تحقيقاً لهذه الغاية تسعى أقل البلدان نمواً لبلوغ الأغراض والأهداف التالية بدعم من شركائها في التنمية:

(أ) خفض عدد غير المسجلين في المدارس من الأطفال البالغين سن الالتحاق بالمدارس الابتدائية بنسبة ٥٠ في المائة ما بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠، وتحقيق معدل تسجيل في المدارس الابتدائية لا يقل عن ٩٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٠؛

(ب) زيادة نسبة الملمين بالقراءة والكتابة بين البالغين بمقدار الربع بحلول منتصف العقد؛

(ج) تحقيق المساواة بين الجنسين في إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي بحلول منتصف العقد؛

(د) خفض معدل وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة بمقدار الثلث على الأقل بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠؛

(هـ) خفض معدل وفيات الأمهات بمقدار الثلث على الأقل بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠؛

(و) خفض النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين يتوقف نموهم بما لا يقل عن الثلث مقارنة بعام ٢٠٠٠ بحلول عام ٢٠١٠؛

(ز) خفض عدد الذين يفتقرون إلى مرافق صحية نظيفة ومياه الشرب المأمونة الكافية والمعقولة الكلفة بنسبة الثلث مقارنة بعام ٢٠٠٠ بحلول عام ٢٠١٠؛

(ح) خفض معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري لدى الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ عاما بمقدار الربع على الأقل في البلدان الأكثر تضررا.

باء- الهيكل الأساسي الاجتماعي وتقديم الخدمات الاجتماعية

١٩- تكون إجراءات أقل البلدان نموا وشركائها على النحو التالي:

١- 'إجراءات أقل البلدان نموا'

(أ) زيادة الأموال المرصودة في الميزانية للهيكل الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك زيادتها عن طريق إعادة توزيع الموارد بين القطاعات واتخاذ تدابير مناسبة لاسترداد التكاليف تحمي الفقراء؛

(ب) تعزيز فعالية وكفاءة الاستثمار في القطاع الاجتماعي، بما في ذلك تعزيزها بزيادة الاعتماد على نهج يقوم على مشاركة المجتمع المحلي؛

(ج) تنفيذ مبادرة ٢٠/٢٠، بدعم الشركاء الإنمائيين الكامل، من أجل تيسير حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية الأساسية؛

(د) تشجيع مشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، ولا سيما الفقراء من أفرادها، في تصميم وتنفيذ وتقييم التدابير المتصلة بتوفير الهياكل الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية الأساسية؛

(هـ) توفير التدريب لمقدمي الخدمات الاجتماعية، ولا سيما المعلمين وموظفي الرعاية الصحية، مع التوجيهات الجنسانية المناسبة؛

(و) تشجيع القطاع الخاص على توفير الهياكل الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية ضمن إطار تنظيمي جيد، مع وضع ارتفاع نسبة عجز السوق في هذه المجالات في أقل البلدان نمواً في الاعتبار؛

(ز) إيلاء أولوية كافية للاستيطان البشري المستدام في المناطق الريفية والمواقع الحضرية التي توجد فيها أعداد كبيرة من الفقراء؛

(ح) بذل جهود لإنشاء نظم للحسابات الصحية الوطنية.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) إتاحة المزيد من المساعدة الإنمائية الرسمية لدعم عملية توفير الهياكل الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية؛

(ب) التشجيع على إيجاد مصادر جديدة للتمويل وتوفير الدعم التقني عن طريق إقامة شراكات بين أقل البلدان نمواً والحكومات المانحة والقطاع الخاص الوطني والدولي والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات؛

(ج) المساعدة على تحسين عملية جمع ونشر المعلومات المفيدة، بما في ذلك إنشاء نظم وطنية للحسابات الصحية في أقل البلدان نمواً.

جيم - السكان

٢٠ - ستتخذ إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها على النحو التالي:

١٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) تعزيز السياسات والاستراتيجيات السكانية المتساوقة مع ظروفها الخاصة واتجاهاتها الديمغرافية كجزء لا يتجزأ من السياسات الإنمائية؛
- (ب) إيلاء الأولوية لضمان الحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية والجنسية في الإطار الأعم لاصلاحات القطاع الصحي، بما في ذلك تعزيز نظم الرعاية الصحية الأساسية لفائدة الفقراء؛
- (ج) زيادة الاستثمارات المخصصة لتحسين نوعية وكمية الخدمات المقدمة في مجال الصحة الإنجابية والجنسية.

١١ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) تقديم المزيد من الدعم إلى أقل البلدان نمواً في الجهود التي تبذلها من أجل بناء القدرة الوطنية على وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات السكانية والإنمائية واقتناء تكنولوجيا ودراية فنية ملائمتين واستخدامهما؛
- (ب) مساعدة أقل البلدان نمواً على تدارك النقص الكبير في البيانات الديمغرافية الذي يعوق التخطيط السكاني الفعال؛

دال - التعليم والتدريب

٢١ - تكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها على النحو التالي:

١٢ إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) إيلاء الأولوية العليا للتعليم، ولا سيما التعليم الأساسي والتدريب المهني، في الميزانيات الإنمائية، وزيادة الإنفاق على المواد التعليمية زيادة ملموسة بهدف رفع مستوى التعليم؛
- (ب) تصحيح تحيز السياسات التعليمية إلى المدن والذكور باتخاذ إجراءات على صعيدي الطلب والعرض معاً، وتهيئة بيئة مؤاتية تؤدي إلى زيادة كبيرة في نسبة المسجلات في المدارس الابتدائية والثانوية؛
- (ج) نشر وتعزيز تدريس العلوم والتكنولوجيا، ولا سيما تكنولوجيات المعلومات والاتصال، واستغلال مساهمة هذه التكنولوجيات الممكنة في التعليم، بما في ذلك استخدام التعليم من بعد؛
- (د) اتخاذ تدابير لخفض معدلات التسرب، ولا سيما لاستبقاء الأطفال الفقراء في المدارس؛

(هـ) تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص في إطار نظام متكامل يربط بين التعليم والتدريب والعمل؛

(و) وضع نظام حوافز لجذب المواطنين ذوي المؤهلات العالية العاملين في الخارج.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) توفير المزيد من موارد المساعدة الإنمائية الرسمية بواسطة المصادر الثنائية والمتعددة الأطراف، لتحقيق الأهداف والغايات الدولية في مجالي التعليم ومحو الأمية؛

(ب) تقديم الدعم لبناء القدرة المؤسسية على صياغة وتنفيذ سياسات تنمية الموارد البشرية، وتكثيف الجهود المبذولة لنقل المعارف وتحسين القدرة على إنشاء معارف محلية في أقل البلدان نمواً؛

(ج) تشجيع ومساعدة أقل البلدان نمواً على بناء القدرات في مجال التعليم الثانوي والعالي والتدريب المهني.

هـ- الصحة والإصحاح

٢٢- تكون إجراءات أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

٢٠٠٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) زيادة الإنفاق العام وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار أكثر في هذا المجال لتحقيق الأهداف والغايات الدولية في مجالي الصحة والإصحاح؛

(ب) وضع نظم صحية مستدامة لصالح الفقراء بتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية في تخطيط الخدمات الصحية الأساسية وإدارتها، بما في ذلك النهوض بالصحة والوقاية من الأمراض؛

(ج) الشروع في تنفيذ برامج محددة الأولويات ويمكن التحقق منها للوقاية من الأمراض المعدية ومعالجتها ومكافحتها، لا سيما أمراض الإيدز والملاريا والسل؛

(د) تشجيع بناء القدرات المحلية في مجال البحث واستغلال نظم المعارف التقليدية استغلالاً تاماً في مجالات الصحة، إضافة إلى أفضل الممارسات في أماكن أخرى.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية والدعم التقني في مجالات الصحة والمياه المأمونة والإصحاح؛
- (ب) مساعدة أقل البلدان نموا على تيسير الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية، بما في ذلك العقاقير المنقذة للحياة، بكلفة ميسورة و/أو مجانية، بما في ذلك تيسيره عن طريق قيام شركات للمستحضرات الصيدلانية المتعددة الأطراف بدور نشط؛
- (ج) دعم حكومات أقل البلدان نموا عند توسيع وتعزيز البرامج المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب والسل، وذلك في إطار شراكة مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين.

واو - الحماية الاجتماعية والاندماج الاجتماعي

٢٣ - لا يعاني الفقراء من افتقارهم إلى دخل فقط. فالفقر يؤدي إلى الاستبعاد الاجتماعي والتعرض للصدمات سواء كانت من صنع الإنسان أو طبيعية. وانعدام الموارد الاقتصادية يجد جدا من قدرتهم على تحمل هذه الصدمات. وينبغي أن تهدف إجراءات أقل البلدان نموا وشركائها إلى التخفيف من وطأة الاستبعاد وتؤدي إلى الاندماج الاجتماعي والحماية الاجتماعية لبناء مجتمعات أكثر أمنا واستقرارا وسلامة.

١٠٠ إجراءات أقل البلدان نموا

- (أ) دعم المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات المجتمعية، في الجهود المبذولة للاستثمار في بناء رأسمال اجتماعي وشبكات اجتماعية، لا سيما للفقراء والمهمشين؛
- (ب) وضع تشريع ملائم لزيادة التكامل الاجتماعي والاندماج الاجتماعي، مع إيلاء النساء والأقليات والفئات الضعيفة الأخرى اهتماما خاصا؛
- (ج) التوعية بالمسائل المسببة للشقاق، بما في ذلك التعصب القائم على العرق أو الدين أو الجنس أو السن أو الأصل الإثني؛
- (د) تشجيع تنوع مصادر الدخل واستخدام المحاصيل وقطع الأرض، بمشاركة المعنيين في المجتمعات المحلية مشاركة تامة؛

(هـ) وضع برامج للخدمات المصرفية والتأمينية المخصصة لتمويل المشاريع المجتمعية الصغرى، تركز على الفقراء والمهمشين، لا سيما النساء منهم.

٢٤ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) توسيع نطاق الدعم المقدم للسياسات والتدابير التي تعزز من الاندماج الاجتماعي والحماية الاجتماعية ومنظمات وآليات القطاعين الحكومي وغير الحكومي التي تشجع هذه السياسات؛

(ب) تعزيز قدرة وكالات الأمم المتحدة المختصة على تشجيع الاندماج الاجتماعي والحماية الاجتماعية، لا سيما في حالات الطوارئ المعقدة وفي استراتيجيات ما بعد النزاعات واستراتيجيات إدارة الكوارث؛

(ج) تكثيف الجهود الدولية الرامية إلى حماية حقوق جميع المهاجرين الإنسانية وكرامتهم والاندماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين الحائزين للوثائق اللازمة.

الالتزام ٤: توطيد القدرات الإنتاجية

٢٤ - مما يقيد قدرة أقل البلدان نمواً على تعجيل النمو والتنمية القيود الهيكلية المختلفة، خاصة النقائص على مستوى التوريد مثل ضعف القدرة التكنولوجية، وعدم كفاية الهياكل الأساسية المادية، وعدم استطاعة الفقراء، لا سيما النساء منهم، الحصول على الموارد والخدمات الإنتاجية، وافتقار كل من القطاع العام والخاص إلى القدرات المؤسسية، وانعدام الموارد البشرية الماهرة، وعدم وجود بيئة مؤاتية للأعمال التجارية. وتضخم العقبات الجغرافية التي تواجهها البلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية أثر هذه العوائق.

٢٥ - ويتعين أن تكون مواصلة تعزيز القدرات الإنتاجية، بالتغلب على القيود الهيكلية، أحد الأهداف الأساسية للإجراءات التي تتخذها أقل البلدان نمواً. وشركاؤها في التنمية أو سيكون توفير مزيد من الاستثمار العام وموارد المساعدة الإنمائية الرسمية حاسماً في هذا الصدد. وينبغي التعامل مع أقل البلدان نمواً بمرونة عند تطبيق الضوابط المتعددة الأطراف ذات الصلة، دون تعريضها للخطر، كي تمنح هذه البلدان قدراً من الحرية في تقديم الحوافز المناسبة بهدف تحسين القدرة الإنتاجية والتنويع وتعزيز القدرة التنافسية.

المجالات المتعددة القطاعات

ألف - الهياكل الأساسية المادية

٢٦- إن هدف الإجراءات التي تتخذها أقل البلدان نمواً وشركاؤها في التنمية هو توفير الهياكل الأساسية العادية التي يمكن الاعتماد عليها والفعالة الكلفة، التي هي ضرورية لاستخدام الأصول الإنتاجية والمؤسسات الموجودة بفعالية وجذب استثمارات جديدة. وتستحق المشاكل التي تنفرد بها أقل البلدان نمواً غير الساحلية اهتماماً خاصاً.

٢٧- تكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) زيادة الاستثمار العام في هياكل النقل الأساسية، بما في ذلك مضاعفة الاستثمار في نظم النقل الريفي لتحسين إمكانات الزراعة، والبحث عن سبل تعزيز مشاركة رؤوس الأموال الخاصة في هذه الهياكل الأساسية؛

(ب) تقديم الدعم لتطوير وتعزيز المجالات الحاسمة في قطاع الهياكل الأساسية المادية كالاتصالات السلكية واللاسلكية وتكنولوجيات المعلومات والاتصال وفي قطاعي المياه والطاقة، بما في ذلك من خلال تشجيع الاستثمار الخاص؛

(ج) إيلاء الأولوية القصوى لاتباع نهج دون إقليمي في إصلاح وتطوير الهياكل الأساسية الاقتصادية بغية تحقيق وفورات الإنتاج الكبير وجذب كل من الاستثمار الأجنبي المباشر وأموال المانحين.

٢' إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) رفع مستوى المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للقطاعات الإنتاجية بشكل كبير، مع التركيز بوجه خاص على زيادة الاستثمار العام في تحسين الهياكل الأساسية المادية وتطويرها؛

(ب) تقديم الدعم للبرامج المتعلقة بالهياكل الأساسية لتسهيل التكامل الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك بين أقل البلدان نمواً غير الساحلية وشركائها من بلدان المرور العابر.

باء - التكنولوجيا

٢٨- تتميز المؤسسات في أقل البلدان نمواً باستخدامها تكنولوجيات غير متطورة وافتقارها إلى الموارد لاقتناء تكنولوجيات جديدة، وقلة قدرتها على تحسين التكنولوجيات القديمة أو تكييف واستخدام تكنولوجيات جديدة عند توفرها. وغالبا ما تتمتع الشركات عبر الوطنية عن نقل التكنولوجيا بسبب افتقار المؤسسات المحلية إلى القدرة الاستيعابية. وسوف يتعين معالجة الهوة التي تزداد اتساعا بين أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الأخرى بما في ذلك الهوة في مجالات التكنولوجيا الجديدة مثل تكنولوجيات المعلومات والاتصال والتكنولوجيا الإحيائية والتكنولوجيات السليمة بيئيا بواسطة إجراءات متضافرة من جانب أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) وضع سياسات وتدابير لتسهيل اقتناء التكنولوجيا وتطويرها وتعزيز القدرة على الابتكار؛
- (ب) جذب الاستثمار الأجنبي المباشر المؤدي إلى نقل التكنولوجيا، وبناء القدرات التوريدية وإقامة روابط بين الشركات لتشجيع نشر التكنولوجيات الجديدة داخل الاقتصاد؛
- (ج) تكثيف الروابط بين تطوير التكنولوجيا لاستيفاء المعايير الدولية وتنمية الصادرات وتنويعها، بما في ذلك في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصال؛
- (د) تشجيع التكنولوجيات الملائمة والمستدامة من خلال الاستثمار في البرامج المحلية للبحث والتطوير وبناء القدرات، ومن خلال استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بما في ذلك الإنترنت.

٢' إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) تقديم المساعدة المالية لتمكين أقل البلدان نمواً من الوصول بالاستثمار في الهياكل الأساسية التعليمية والتدريبية إلى مستويات مناسبة لبناء القدرات التكنولوجية المحلية؛
- (ب) مساعدة شركات أقل البلدان نمواً (مثلا من خلال توفير المعلومات أو محفل للاتصال على إقامة روابط مع شركات في بلدان متقدمة وذلك بطرق تقوم بدور حفاز في التطور التكنولوجي لأقل البلدان نمواً. ويمكن أن تتخذ هذه الروابط شكل مشاريع مشتركة أو ترتيبات تسويقية أو عقود من الباطن أو ترتيبات لاقتناء التكنولوجيا؛

(ج) النظر في وضع آليات ابتكارية بغية منح أقل البلدان نموا معاملة خاصة في تسهيل نقل التكنولوجيا وتطويرها؛

(د) تشجيع الشراكة الدولية المتضامنة لإيصال فوائد تكنولوجيايات المعلومات والاتصال إلى أقل البلدان نموا من أجل تحسين الترابط وتضييق "الفجوة التكنولوجية".

جيم - تطوير المؤسسات

٢٩- يسيطر على الإنتاج في معظم أقل البلدان نموا، لا سيما في القطاع الخاص، مزارعون من صغار المالكين، ومؤسسات صناعية ومؤسسات خدماتية صغيرة معظمها في القطاع غير الرسمي تمد بمعظم السلع والخدمات الأساسية وتولد الجزء الأكبر من فرص العمل والدخول. غير أن معظم هذه المؤسسات تجد صعوبات في التوسع والتحول إلى مؤسسات متوسطة أو كبيرة الحجم، وتفتقر عادة إلى المهارات اللازمة لتنظيم المشاريع وإلى الخدمات المالية وغير المالية لتنمية الأعمال التجارية.

٣٠- تكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نموا وشركائها في التنمية على النحو التالي:

أ' إجراءات أقل البلدان نموا

(أ) تيسير حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المناطق الريفية والحضرية على التمويل إضافة إلى الخدمات الداعمة للأعمال التجارية كالمعلومات والتدريب؛

(ب) إزالة الحواجز القانونية والمؤسسية لدعم القطاع غير الرسمي، بما في ذلك من خلال تيسير اكتساب قوة الحصول على الأراضي والمياه والائتمانات؛

(ج) إيلاء الاهتمام للحاجة إلى تسهيل عملية انتقال المؤسسات من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي وتحويلها من مؤسسات صغرى إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة؛

(د) مساعدة منظمات المشاريع والفئات المحرومة الأخرى على تذليل العقبات الخاصة التي تواجهها؛

(هـ) إنشاء آليات للحوار بين القطاعين العام والخاص لتعزيز اتساق السياسات والقيام في هذا الصدد بالمساعدة في بناء قدرات الرابطة التجارية النموذجية.

٢٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) إكمال الجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا محليا من خلال دعم البرامج الرامية إلى تيسير حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل؛

(ب) توفير الدعم من أجل توطيد المهارات الإدارية والتقنية وغيرها من الخدمات الداعمة للأعمال التجارية، بما في ذلك الحصول على المعلومات.

دال - الطاقة

٣١ - تعد مستويات إنتاج الطاقة واستهلاكها في معظم أقل البلدان نموا غير كافية وغير مستقرة، ولا يحصل أغلب الناس، خصوصا في المناطق الريفية، إلا على التزر اليسير من الطاقة التجارية. ويشكل انعدام إمدادات الطاقة الكافية عقبة كأداء تعوق تنمية القدرة على التوريد. وسيتعين على أقل البلدان نموا أن تضع سياسات وتكنولوجيات خاصة بالطاقة في الأرياف تشجع على استخدام مزيج من مصادر الطاقة الفعالة من حيث التكلفة ومصادر الطاقة الأحفورية النظيفة والطاقة المتجددة لأغراض التنمية المستدامة:

٢٠١ إجراءات أقل البلدان نموا

(أ) تسهيل توفر الطاقة الميسورة الكلفة والمستدامة، بما في ذلك من خلال وضع وتعزيز برامج تمويل ابتكارية في المناطق الريفية، مثل تمويل المشاريع الصغرى والترتيبات التعاونية للائتمان واتفاقات الترخيص، من أجل تشجيع مشاركة القطاع الخاص في تقديم الخدمات في مجال الطاقة؛

(ب) التشجيع على تنمية الطاقة المتجددة بتهيئة بيئة مؤاتية فيما يخص السياسة العامة ووضع ترتيبات مؤسسية ملائمة؛

(ج) تشجيع التعاون دون الإقليمي في مجال البحث والتطوير وكذلك الاستثمار بغية زيادة إنتاج واستهلاك كل من الوقود المتجدد والوقود الأحفوري النظيف وتشجيع الربط بين شبكات الطاقة في أقل البلدان نموا والبلدان المجاورة لها.

٢٠٢ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) تقديم المساعدة المالية بواسطة الصناديق الدائرة من أجل تنمية الغاز الطبيعي وغيره من مصادر الطاقة النظيفة؛

- (ب) تسهيل نقل تكنولوجيات الطاقة النظيفة؛
- (ج) تشجيع بناء القدرات عن طريق مراكز التدريب العالي الوطنية والإقليمية؛
- (د) دعم أقل البلدان نمواً في مواجهة ارتفاع أسعار الواردات من الطاقة.

المجالات القطاعية

هاء - الزراعة والأمن الغذائي

٣٢- تعد الزراعة أهم قطاع في أقل البلدان نمواً، لأنها تشكل أساس الأمن الغذائي، والأداء الاجتماعي - الاقتصادي، وإيرادات القطع الأجنبي، والتنمية الصناعية، ومصدراً لفرص العمل. ويمثل انعدام الأمن الغذائي أهم المظاهر المألوفة للفقر بالنسبة لسكان الريف والحضر على السواء في أقل البلدان النامية. وستبذل كافة الجهود للتقدم في تحقيق هدف مؤتمر القمة العالمي للأغذية المتمثل في خفض عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية بشكل مزمّن بحلول عام ٢٠١٥. ومن الأهمية بمكان أن تركز أقل البلدان نمواً وشركاؤها على تعزيز الإنتاجية والقدرة التنافسية فيما يخص المواد الغذائية الأساسية والصادرات الزراعية التقليدية وغير التقليدية التي يتبين أنها أكثر قدرة على در القطع الأجنبي. وينبغي أن تشجع هذه الاستراتيجيات التنمية الريفية، وتعزز الأمن الغذائي وتضع أساساً لتنويع الإنتاج والصادرات.

٣٣- تكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) معالجة قلة رؤوس الأموال في الزراعة وقلة إنتاجيتها من خلال زيادة النفقات الاستثمارية العامة لفائدة البرامج الرامية إلى تعزيز الاستثمار في الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية الريفية، وتيسير الاستفادة من المرافق الائتمانية الريفية وتقديم حوافز أفضل على الاستثمار ودعم المؤسسات التي تشارك في أنشطة البحث والتطوير والإرشاد؛

(ب) تعزيز المؤسسات الداعمة للتنمية الزراعية والريفية، وتسهيل تكيفها مع الظروف المتغيرة، والقيام في الوقت نفسه بإبلاء أهمية كافية لمسألة حصول الفقراء والنساء على خدمات الدعم، والموارد الإنتاجية، لا سيما الأراضي والمياه والائتمانات والخدمات الإرشادية؛

(ج) تشجيع عمليات التكييف الهيكلي في نظم الإنتاج، والتجهيز، والتسويق للاستجابة لتطور الشركاء المستهلكين والاستفادة من أوجه التكامل بين إنتاج المحاصيل النقدية والغذائية والثروة الحيوانية ومصائد الأسماك والحراجه؛

(د) اتخاذ التدابير الملائمة للحفاظ على خصوبة التربة والأحراج واستصلاح الأراضي الهامشية، وتيسير حصول المزارعين على أصناف المحاصيل العالية المردودية، الغذائية منها والنقدية، والوصول إلى الأسواق المحلية والخارجية؛

(هـ) تشجيع الصناعات الريفية القائمة على الزراعة كوسيلة لتحسين التكنولوجيا الزراعية وزيادة الدخول في الأرياف وإقامة روابط أمامية وخلفية أقوى بين الزراعة والصناعة؛

(و) تنويع الإنتاج والصادرات والانتقال من المنتجات ذات القيمة المضافة المنخفضة إلى المنتجات ذات القيمة المضافة المرتفعة؛

(ز) تعزيز الآليات الوطنية لوضع أولويات وتدابير بشأن الأمن الغذائي وتنفيذها ورصدها؛

(ح) دعم وتشجيع الأنشطة الإنمائية على مستوى القواعد الشعبية، والتعاونيات الريفية، والمبادرات المجتمعية ذات الصلة بالأمن الغذائي.

٢٠٤ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) تسهيل تدفق المزيد من المساعدة الإنمائية الرسمية والموارد الأخرى لتلبية الاحتياجات فيما يخص الاستثمار العام في الزراعة، ورفع الإنتاجية وتعزيز القدرة التنافسية؛

(ب) تسهيل استفادة أقل البلدان نموا من التكنولوجيات والممارسات الزراعية الملائمة؛

(ج) تركيز التعاون التقني على التنمية بصورة أكثر فعالية وحشد القدرة المؤسسية في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي.

واو - الصناعة التحويلية والتعدين

٣٤ - إن الصناعة التحويلية أساسية لتحقيق النمو المستدام في أقل البلدان نموا إذ يمكن أن تعزز القدرات التكنولوجية، وتعجل تنويع الإنتاج والصادرات، وتضيف قيمة إلى الصادرات، وتوطد الروابط بين القطاعات وبين الصناعات. ويمثل التعدين، بالنسبة لعدد من أقل البلدان نموا، موردا فعليا أو ممكنا للقطع الأجنبي. وقد عززت

الإصلاحات الأخيرة، التي تشمل خصخصة الصناعة التحويلية والتعدين، احتمالات الاستثمار المحلي والأجنبي الخاصين في التعدين.

٣٥ - تكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تعزيز الاستثمار العام التكميلي بهدف دعم عملية إصلاح قطاع الصناعة التحويلية وتطويره، وتشجيع الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي؛

(ب) منح الصناعات الناشئة حماية انتقائية ومرتبطة بالأداء ومحددة الفترة. ويتعين استخدام هذه الحماية كأداة مؤقتة فقط لمعالجة عيوب السوق وتشجيع التعلم وبناء القدرة على المنافسة في المستقبل؛

(ج) إنشاء شبكة تعزز الروابط الأفقية والعمودية بين شركات التصنيع وتشجع الفعالية الجماعية، وتحفز على التعلم، وتسهل استفادة هذه الشركات من الهياكل الأساسية والتدريب والمعلومات والوساطة المالية؛

(د) تنمية القدرة على رسم الخرائط الجيولوجية، والاحتفاظ بمصرف للبيانات المستكملة عن الموارد المعدنية، وتوفير الهياكل الأساسية المادية في المناطق المعروفة التي توجد بها معادن بهدف إثارة اهتمام القطاع الخاص بالتعدين؛

(هـ) التشجيع على التجهيز وإضافة القيمة على الصعيد المحلي، بما في ذلك من خلال التنويع، ومساعدة كيانات التعدين الحرفية الصغيرة وغير الرسمية على التحول إلى وحدات تعدين صغيرة رسمية منظمة.

٢' إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) توفير المزيد من الدعم المالي للاستثمار العام في قطاع الصناعة التحويلية والتجهيز وتكاملته بالمساعدة التقنية الملائمة؛

(ب) تقديم الدعم التقني لرسم الخرائط الجيولوجية وتجميع البيانات الأساسية عن المعادن الممكن العثور عليها محلياً واقتناء كيانات التعدين الصغيرة للتكنولوجيات الجديدة واكتسابها المهارات وأساليب الإدارة العصرية.

حاء - الخدمات والمنتجات الموجهة لأسواق متخصصة

٣٦- تتزايد أهمية بعض الخدمات مثل خدمات السياحة والنقل و التجارة بالنسبة لأقل البلدان نمواً، كمصدر مباشر لإيرادات القطع الأجنبي ووسيلة لتوسيع قاعدة الإنتاج وتنويع الصادرات، على حد سواء. وتكتسي الخدمات القابلة للتداول لأهمية خاصة بالنسبة لأقل البلدان نمواً الجزرية الصغيرة التي تملك قدرة محدودة على إنتاج البضائع. ويشكل ظهور أسواق متخصصة للبضائع أو الخدمات التي يمكن أن يكون فيها لأقل البلدان نمواً ميزة نسبية فرصة لتنويع صادرات هذه البلدان. وتجمع هذه الفئة من الصادرات بين المنتجات البستانية واللحوم والأسماك والمنتجات العضوية والمصنوعات اليدوية والخدمات الإعلامية والمنتجات الثقافية والسياحة البيئية.

٣٧- تكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) تشجيع تعزيز وتطوير الخدمات الدولية، بما في ذلك الجديدة والناشئة منها، مثل الخدمات التي تعتمد على اتصالات سلكية ولاسلكية وتكنولوجيات المعلومات والاتصال كخدمات تجهيز البيانات؛
- (ب) توفير المزيد من مرافق الهياكل الأساسية وزيادة فعاليتها لدعم تجارة الخدمات؛
- (ج) إجراء أبحاث سوقية مناسبة لتحديد الفرص التجارية الجديدة المؤدية إلى تنمية المنتجات الموجهة إلى أسواق متخصصة.

٢' إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) تقديم المساعدة المالية والتقنية بغية إعانة فرادى أقل البلدان نمواً على تطوير الهياكل الأساسية للخدمات القابلة للتداول التي يكون لهذه البلدان فيها ميزة نسبية؛
- (ب) تقديم المساعدة في مجال ترويج الصادرات وتسويقها.

الالتزام ٥: جعل العولمة مفيدة لأقل البلدان نمواً

٣٨- إن عملية العولمة والترابط الجارية قوة فعالة ودينامية يمكن أن تؤثر في النمو، وفي عملية استئصال الفقر، والتنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً. وحتى الآن، لم تستفد أقل البلدان نمواً كثيراً من العولمة بينما ما زال تعرضها لمخاطرها شديداً. ولن تتحقق أهداف برنامج العمل هذا ما لم تتخذ إجراءات قوية لوقف تهميش أقل البلدان نمواً في التجارة والتمويل والاستثمار وتدفقات التكنولوجيا على الصعيد العالمي، وتساعد هذه البلدان بالتالي على

الاندماج بصورة مفيدة في الاقتصاد العالمي المتعولم. ومن شأن دمج أولويات التجارة في خطط أقل البلدان نموا للتنمية العامة واستراتيجياتها الرامية إلى الحد من الفقر أن يسهم في دمجها حقا في الاقتصاد العالمي.

ألف - التجارة والسلع الأساسية والترتيبات التجارية الإقليمية

٣٩ - وتم تناول الإجراءات الخاصة المتعلقة بالطاقة الانتاجية والتمويل والاستثمار والتكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية في إطار التزامات أخرى. وتتصل الاجراءات الواردة أدناه بالتجارة الخارجية والمجالات المتصلة بها، والسلع الأساسية وترتيبات التجارة الإقليمية، وينبغي أن تقرأ جنباً إلى جنب مع السياسات والإجراءات الواردة تحت التزامات أخرى.

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نموا

٤٠ - تشمل إجراءات أقل البلدان نموا ما يلي:

- (أ) تعزيز الجهود الرامية إلى دمج السياسات التجارية في استراتيجيات التنمية والحد من الفقر؛
- (ب) بناء القدرات في مجال السياسة التجارية والمجالات المتصلة بها مثل التعريفات والجمارك والمنافسة والاستثمار والتكنولوجيا، بما في ذلك من خلال استخدام الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نموا؛
- (ج) زيادة الانفتاح الاقتصادي وإمكانية التنبؤ بالسياسات، وتأمين قدر أكبر من التأزر والتجانس بين مختلف مجالات السياسة؛
- (د) تنمية القدرات البشرية والمؤسسية من أجل المشاركة الكاملة في النظام التجاري المتعدد الأطراف، ومن أجل إجراء مفاوضات فعالة بشأن التجارة والتمويل ونقل التكنولوجيا والمجالات ذات الصلة؛
- (هـ) إزالة العقبات الإجرائية والمؤسسية التي ترفع تكاليف الصفقات، بما في ذلك من خلال الجهود الرامية إلى زيادة الكفاءة والفعالية والشفافية في تنفيذ تدابير تيسير التجارة وتحسين المقاييس ومراقبة الجودة؛
- (و) تحديد قطاعات فرعية رائدة للاستفادة من القدرة التوريدية الفعلية والمحتملة وشروط الوصول إلى الأسواق، وخلق بيئة مؤاتية وهيكل للحوافز، وتعزيز الروابط الأمامية والخلفية؛
- (ز) تكثيف التنوع الأفقي والرأسي، بما في ذلك التجهيز المحلي للسلع الأساسية الأولية؛

(ح) تشجيع التعاون والتآزر بين القطاعين العام والخاص، في بعض مجالات مثل بناء المهارات وتعزيز القدرة التنافسية، والبحث والتطوير في مجال الأسواق، وتقييم الفرص الناشئة والخدمات الداعمة للأعمال التجارية؛

(ط) بذل جهود بغية خفض تكاليف الصفقات وتحسين فعالية التجارة بالمشاركة الكاملة لأصحاب المصلحة المعنيين بمن فيهم التجار ومقدمو الخدمات؛

(ي) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي من أجل ترويج الصادرات، وفي حالة أقل البلدان نموا غير الساحلية، التعاون في مجال النقل العابر، فضلا عن التعلم من التجارب الناجحة في بلدان المنطقة.

٢٠٠٣ إجراءات الشركاء في التنمية

٤١ - يهدف الشركاء في التنمية، من خلال ما يتخذونه من إجراءات بما فيها الإجراءات المتخذة في المحافل المتعددة الأطراف ذات الصلة إلى ما يلي:

الوصول إلى الأسواق

(أ) إزالة جميع الحواجز التجارية التي تواجهها صادرات أقل البلدان نموا في أسواق الشركاء التجاريين في البلدان المتقدمة في أقصر وقت ممكن، وعلى أي حال في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٣. ويكون هذا الإجراء مكونا من المجموعة التالية من التدابير المتضافرة: توفير إمكانية الوصول إلى الأسواق لجميع المنتجات التي تصدرها أقل البلدان نموا بتعريفات مجمدة وإعفاؤها من الرسوم ونظام الحصص؛ وإزالة الحواجز غير التعريفية التي تؤثر على جميع منتجاتها التصديرية؛ وتبسيط مواءمة قواعد المنشأ القائمة في جميع البلدان التي تمنح الأفضلية لأقل البلدان نموا.

المعاملة الخاصة والتفاضلية

(ب) الاتفاق على اعتبار جميع الأحكام المتعلقة بالمعاملة الخاصة والتفاضلية لصالح أقل البلدان نموا تعهدات ملزمة في الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف والسعي إلى تنفيذها فورا، فضلا عن جعل الأحكام الخاصة والتفاضلية محددة الفترة حتى يخرج البلد من فئة أقل البلدان نموا؛

(ج) إعفاء أقل البلدان نموا كافة، بما فيها تلك التي تنضم إلى منظمة التجارة العالمية، من عقد التزامات تتعلق بالدعم المحلي وإعانات التصدير في مجالات الزراعة، وتوسيع فئات الإعانات الصناعية التي لا

تشكل موضوع لإجراءات قانونية، لتشمل الإعانات المخصصة لتطوير وتنويع ورفع مستوى الصناعات التي تحتاجها أقل البلدان نمواً؛

(د) جعل المساعدة التقنية لأغراض تنفيذ الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف الزامية وجزءاً لا يتجزأ من الالتزامات التي يتم عقدها في الاتفاقات التجارية المقبلة؛

(هـ) استعراض تنفيذ اتفاقي منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة وبشأن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية بغية التصدي للمشاكل الخاصة التي تواجهها أقل البلدان نمواً في تنفيذ أحكام هذين الاتفاقين؛

الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

(و) التوصل إلى اتفاق بين أعضاء منظمة التجارة العالمية على تعليق المفاوضات مع أقل البلدان نمواً التي تنضم إلى المنظمة إلى حين ينتهي وضع الصيغة النهائية للمعايير الدنيا والإجراءات الخاصة بالانضمام المنطبقة عليها. وعند وضع المعايير الدنيا والإجراءات الخاصة بالانضمام، يتعين على الأعضاء الاسترشاد بالمبادئ التالية: منح جميع أقل البلدان نمواً التي تنضم إلى المنظمة، تلقائياً، حق الاستفادة من جميع الأحكام المتعلقة بالمعاملة الخاصة والتفاضلية في الاتفاقات القائمة لمنظمة التجارة العالمية؛ والاعتدال من جانب أعضاء منظمة التجارة العالمية عند السعي إلى الحصول على امتيازات في المفاوضات بشأن وصول السلع والخدمات إلى الأسواق، التي هي امتيازات ينبغي أن تكون متناسبة من حيث النطاق مع امتيازات مثيلاتها من الدول الأعضاء في المنظمة من حيث الحجم ومستوى التنمية؛ وتقديم المساعدة التقنية الكافية لدعم عملية الانضمام؛

وضع المعايير ومراقبة الجودة

(ز) زيادة دعم مشاركة أقل البلدان نمواً في المنظمات الدولية المعنية بوضع المعايير من أجل ضمان أخذ شواغلها في الاعتبار؛

(ح) تقديم المساعدة إلى أقل البلدان نمواً في تنمية الهياكل الأساسية لتأمين مراقبة الجودة ومطابقة منتجاتها للمعايير الدولية؛

الإطار المتكامل

(ط) الاستخدام السريع والفعال للإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة الخاص بأقل البلدان نمواً؛

(ي) تقديم مساهمات كبيرة إلى الصندوق الاستثماري للإطار المتكامل، وإجراء زيادات كبيرة في الميزانيات العادية للتعاون التقني في الوكالات الأساسية التابعة للإطار المتكامل والمخصصة لأقل البلدان نمواً؛

السلع الأساسية

(ك) دعم بناء القدرات في مجالات البحث والتطوير، والانتاج، وتجهيز السلع الأساسية وتسويقها؛

(ل) توسيع نطاق أنشطة الحساب الثاني للصندوق المشترك للسلع الأولية وزيادة الأموال المتاحة له من أجل تمويل برامج التنوع في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك البحث والتطوير التكمييين في مجالي الانتاج والتجهيز الموجهين إلى صغار الملاك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه البلدان؛

الترتيبات التجارية الإقليمية

(م) النص على تدابير خاصة ملائمة لأقل البلدان نمواً في ترتيبات التكامل الاقليمي، بما في ذلك إعفاء جميع منتجاتها من الرسوم، من نظام الحصص في الترتيبات التجارية الإقليمية؛ وضمان خضوع أقل البلدان نمواً الأعضاء في ترتيبات تجارية إقليمية؛ لفترات انتقالية أطول في عملية تحرير التجارة وللمجموعات قواعد أكثر مرونة، وخصوصاً تلك المتعلقة بقواعد المنشأ، من أجل دعم بناء القدرات الانتاجية للمشاركة في تجارة ذات أهمية وفائدة؛ وتقديم الدعم للمشاريع دون الإقليمية المشتركة العملية التي تضم بلدانا من أقل البلدان نمواً ومن غيرها تشارك في ترتيب تجاري دون إقليمي وتهدف إلى تعزيز فوائد التكامل بالنسبة لأقل البلدان نمواً؛

(ن) العمل على أن تكون قواعد التجارة المتعددة الأطراف المتصلة بالترتيبات التجارية الإقليمية التي تضم بلدانا من أقل البلدان نمواً وبلدانا متقدمة قواعد تساعد على زيادة المرونة، بما في ذلك تحديد أطر زمنية أطول لكي تتكيف أقل البلدان نمواً تدريجياً مع النظم التجارية الأكثر تنافساً.

باء- الحد من أثر الصدمات الاقتصادية الخارجية

٤٢- إن أقل البلدان نمواً أكثر عرضة هيكلية للصدمات الاقتصادية الخارجية من معظم البلدان النامية الأخرى. والكثير من قطاعات السلع الأساسية أو الخدمات المهيمنة معرضة أيضاً للصدمات العادية أو الاقتصادية الضارة. وتعاني أقل البلدان نمواً أيضاً من عواقب الاضطرابات الاقتصادية والمالية الكبرى على المستويين العالمي والإقليمي ومن ارتفاعات أسعار الواردات الأساسية مثل واردات الطاقة. وبالإضافة إلى الإجراءات الواردة أدناه، تكتسي الإجراءات الواردة تحت أجزاء أخرى من برنامج العمل، وخصوصاً تحت الالتزامين ٤ و ٧ أهمية أيضاً:

١٠ إجراءات أقل البلدان نموا

- (أ) اتباع سياسة قطاعية خارجية متوازنة تسعى إلى الحد من انتقال الصدمات الخارجية إلى الاقتصاد المحلي وتشجع في الوقت ذاته تحريره التدريجي؛
- (ب) توفير شبكات أمان، بدعم من الشركاء في التنمية، لحماية القطاعات الفقيرة والضعيفة من السكان من عواقب الصدمات الخارجية؛
- (ج) تكثيف الجهود لتحسين القدرة التنافسية الدولية وتحقيق المزيد من الفعالية التجارية وتخفيض تكاليف الصفقات بما في ذلك من خلال استخدام التجارة الالكترونية وغيرها من التسهيلات القائمة على التكنولوجيا الحديثة؛
- (د) تشجيع التنوع والتخصص من جديد في الأنشطة الاقتصادية الأقل عرضة للتأثيرات الاقتصادية الخارجية السلبية، استنادا إلى المزايا التنافسية المحلية.

١١ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) ضمان الحد إلى أدنى ما يمكن من مخاطر الصدمات الاقتصادية الخارجية غير المواتية التي تتعرض لها غالبية أقل البلدان نموا عن طريق جملة تدابير منها تهيئة بيئة اقتصادية دولية أكثر استقرارا وقابلية للتنبؤ بها لهذه البلدان. وهذا يستلزم بذل جهود منسقة للحد من احتمالات وقوع تقلبات متواترة وحادة في أسعار السلع الأساسية الدولية وفي أسعار الصرف؛
- (ب) تقديم مساعدة مالية في حالات الطوارئ، بما في ذلك دعم ميزان المدفوعات، لمواجهة آثار الصدمات الخارجية الخطيرة؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية والتقنية لأقل البلدان نموا من أجل الوصول إلى التقنيات الحديثة لإدارة المخاطر تحسبا لعدم استقرار الأسعار الدولية؛
- (د) تمكين أقل البلدان نموا من الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من النظام التجاري الدولي ومساعدتها على تعزيز كفاءة التجارة والقدرة التنافسية والتنويع.

الالتزام ٦: الحد من الضعف والحفاظ على البيئة

٤٣ - تتأثر أقل البلدان نمواً تأثراً حاداً بمجموعة متنوعة من الصدمات الطبيعية، بما فيها الكوارث الطبيعية، والمعوقات الهيكلية الخطيرة، وسرعة التأثر بالظواهر البيئية العالمية مثل الاحترار العالمي، الذي يستتبع أو يفاقم الجفاف والتصحر وارتفاع مستوى البحر. وكثيراً ما ينجم التدهور البيئي في أقل البلدان نمواً عن الفقر الذي يجرم الأسر المعيشية أو المجتمعات القروية أو المؤسسات من الوسائل والتكنولوجيا اللازمة للحفاظ على البيئة. إن المخاطر الطويلة الأجل التي تهدد البيئة العالمية تشكل شاغلاً مشتركاً لجميع البلدان، لكن أقل البلدان نمواً معرضة لها بشكل خاص. ويولد هذا الضعف عدم يقين شديد في العملية الانمائية لهذه البلدان، وينحو إلى التأثير على أقرها. وسيكون الحد من هذا الضعف أحد الأهداف الهامة للإجراءات المشتركة بين أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية.

ألف - تخفيف شدة التأثير بالصدمات الطبيعية

٤٤ - تكون إجراءات أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) تعزيز سياسات وآليات التخفيف من آثار الكوارث، مع التركيز بصورة خاصة على الفقراء، وإشراك المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في الجهود الغوثية؛
- (ب) مواصلة أو تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز الآليات الوطنية للإنذار المبكر والتنبؤ، وتنفيذ التدابير الوقائية وتوعية القطاعات المعنية من السكان بفوائد التأهب للكوارث ومنعها؛
- (ج) وضع سياسات للتأهب لحالات الكوارث تتجاوز نطاق المخاطر القصيرة الأجل للكوارث. وينبغي أيضاً أن تتصدى هذه السياسات لحالات الكوارث الطويلة الأمد التي تبدأ ببطء مثل الجفاف الذي كثيراً ما يترتب عليه آثار اقتصادية وبيئية واجتماعية خطيرة جداً؛
- (د) النظر في وضع أدوات مالية ابتكارية، مثل نظم التأمين الخاصة، من أجل تسهيل إعادة التعمير بعد الكوارث بغية الحفاظ على مستويات المعيشة والقدرات الانتاجية في أقل البلدان نمواً.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) إيلاء أقل البلدان نموا الاهتمام من باب الأولوية في البرنامج الفني والترتيبات المؤسسية لتنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- (ب) تقديم المساعدة من أجل التخفيف من آثار الكوارث، فضلا عن تحسين قدرة أقل البلدان نموا على تحديد سيناريوهات للتخفيف من آثار الكوارث ووضع تدابير وقائية وخطط للطوارئ؛
- (ج) دعم المشاركة الفعالة لأقل البلدان نموا في شبكات الإنذار المبكر الاقليمية والتكنولوجيات المشغلة بالسواتل.

باء- حماية البيئة

٤٥- تكون إجراءات أقل البلدان نموا والشركاء في التنمية على النحو التالي:

١٠٠٠ إجراءات أقل البلدان نموا

- (أ) زيادة الجهود الرامية إلى تأمين تدابير متكاملة للتصدي للمعوقات البيئية والاقتصادية في ضوء المعوقات البيئية والاقتصادية للبلد وحالة الفقر فيه وضعفه؛
- (ب) تعزيز القدرة المؤسسية والتكنولوجية لتشجيع التنمية المستدامة عن طريق زيادة قدرة صانعي السياسة على وضع وتنفيذ تشريعات مناسبة وخطط لإدارة البيئة؛
- (ج) الاعتراف بالدور الهام الذي تلعبه المرأة في إدارة الأرض والغابات وفي اختيار التكنولوجيات المناسبة ونشرها؛
- (د) تشجيع أنشطة التوعية والدعوة من خلال زيادة الاعتماد على المجتمعات المحلية والمجتمع المدني والمؤسسات التعليمية.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) منح أقل البلدان نموا المزيد من الموارد المالية وتيسير حصولها على التكنولوجيا السلمية بيئيا. وتوفير الدعم الدولي للملائم لحماية أقل البلدان نموا من الآثار الفعلية أو المحتملة للاتجاهات أو الممارسات التي تؤثر سلبا على البيئة مثل تغير المناخ، وتلوث البحار، ونقل النفايات الخطرة عبر الحدود؛

(ب) تنفيذ المبدأ ٦ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية من خلال منح أقل البلدان نموا أولوية خاصة في الدعم الدولي، فضلا عن تيسير تنفيذ الإجراءات ذات الصلة على النحو الموصى به في برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وهذا يستلزم تحويلات مالية وجهودا لبناء القدرات، بما في ذلك من أجل تنمية ونشر موارد الطاقة الحديثة وغير الملوثة، لا سيما في المناطق الريفية؛

(ج) تجديد التزام المجتمع الدولي بتقديم دعم مالي وتقني لوضع السياسات البيئية الوطنية، وتنمية الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، وإنشاء قواعد البيانات البيئية.

الالتزام ٧: تعبئة الموارد المالية

٤٦ - سيتمثل الهدف الطويل الأجل للإجراءات التي ستتخذها أقل البلدان نموا والشركاء في التنمية لتعبئة الموارد المالية من أجل تنمية أقل البلدان نموا في القيام، على مدى ١٠ سنوات، بتشجيع زيادة الاعتماد على المدخرات والاستثمارات المحلية، وإيرادات الصادرات، وتحسين تدفقات رأس المال الخاص، بما فيها الاستثمار الأجنبي المباشر. ولبلوغ هذا الهدف، يجب على أقل البلدان نموا وشركائها أن يتبعوا نهجا شاملا ومتكاملا يسعى إلى زيادة العلاقات المتبادلة الايجابية والعلاقات التآزرية المتبادلة إلى أقصى حد بين تعبئة الموارد المحلية، والمعونة، وتدفقات رأس المال الخاص والتخفيف من عبء الديون.

٤٧ - ويجب أن يعالج هذا النهج مواطن الضعف الخطيرة فيما يتعلق بتوفر الموارد المالية، بما في ذلك نقص الاستثمار في البنى التحتية المادية، وتكوين رأس مال بشري، وصون السلم والأمن والنظام العام، والرسمة غير الكافية لمؤسسات القطاع الخاص، لا سيما في المشاريع الزراعية الصغيرة والقطاع غير الرسمي الحضري.

٤٨ - وأن احتمالات تلبية هذه الاحتياجات المالية الانمائية المتعددة بالموارد المحلية في المستقبل القريب محدودة جدا بسبب بطء النمو أو ركود الاقتصاد، وانتشار الفقر وضعف قطاع الشركات المحلي. وكثرة احتياجات أقل البلدان نموا من الاستثمار تعني ضمنا أن الانتقال إلى اعتماد أكبر على الموارد المالية المحلية والتدفقات الداخلية لرأس المال الخاص سيتطلب تدفقات أكبر من المساعدة الإنمائية الرسمية.

ألف - تعبئة الموارد المحلية

٤٩ - إن الوسيلة الرئيسية لزيادة تعبئة الموارد المحلية وتخفيض الاعتماد على التمويل الخارجي تكمن في تحقيق معدلات نمو عالية للفرد والابقاء عليها، وفي اتخاذ تدابير وطنية ودولية على مستوى السياسة العامة تكفل، عند حدوث نمو اقتصادي، ادخار واستثمار نسبة متزايدة من الدخل الوطني الآخذ في الارتفاع.

١٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

٥٠ - تشمل جهود أقل البلدان نمواً ما يلي:

(أ) تعزيز الإجراءات الرامية إلى حفز المدخرات المحلية. ووفقاً لتجربة البلدان النامية الأكثر نجاحاً، قد يكون من المستصوب الوصول بمعدلات الادخار إلى المستويات التالية: بالنسبة لأقل البلدان نمواً التي تقل فيها المدخرات المحلية عن ٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، أو تكون سلبية، تحق زيادة في المدخرات المحلية قدرها خمس نقاط مئوية على الأقل أثناء العقد، مع تأمين حداً أدنى لمستويات الاستهلاك وتخفيض نسبة الفقر؛ وبالنسبة لأقل البلدان نمواً القليلة التي تبلغ معدلات الادخار المحلي فيها نحو ١٠-١٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، تحق زيادة في المدخرات المحلية قدرها ١٠ في المائة أثناء العقد؛

(ب) إنشاء نظم مالية فعالة وملائمة داخل أقل البلدان نمواً. وهذا يستلزم تشجيع إقامة أسواق مالية تنافسية، وتحسين نوعية وفعالية الخدمات التي توفرها المؤسسات المالية في القطاع الرسمي، وإدخال الوساطة في الأسواق المالية غير الرسمية ضمن إطار قانوني وتنظيمي ملائم لضمان حماية الفقراء؛

(ج) إقامة صلات أقوى بين تنمية القطاع المالي والتدابير الرامية إلى تطوير الاقتصاد الحقيقي؛

(د) تشجيع المؤسسات المالية الريفية الابتكارية مثل نظم الائتمانات الصغرى لتعبئة مدخرات القطاع الريفي والقطاع غير الرسمي وتقديم خدمات مالية للفقراء الريفيين، بما في ذلك صغار الملاك والعاملون لحسابهم، خصوصاً النساء. وسيستلزم ذلك بالإضافة إلى تصميم آليات ملائمة، إنشاء أطر قانونية وتنظيمية تحكم الأسواق المالية الريفية؛

(هـ) مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تشريعات الحيلة المالية التي تنظم المصارف وغيرها من المؤسسات المالية، ومنح المصارف المركزية سلطة قانونية ملائمة وقدرة إشرافية ورقابية لغرض الامتثال للقوانين والقواعد ذات الصلة؛

(و) تشجيع القطاع الخاص على المشاركة بصورة متزايدة في القطاع المصرفي لتعزيز المنافسة، مع الاستمرار في تحسين أداء مصارف القطاع العام من خلال إعادة الرملة، وتوفير التدريب للمديرين، وتعزيز ممارسات المحاسبة ومراجعة الحسابات وإنشاء نظم معلومات بشأن أساليب الإدارة الحديثة؛

(ز) تحسين فعالية وعدالة نظم جباية الضرائب، وتعزيز فعالية وشفافية الانفاق العام، وتفادي افراط القطاع العام في الاقتراض، واستخدام الإعانات بشكل انتقائي للغاية ولأغراض محددة بعناية.

٢٠ إجراءات الشركاء في التنمية

٥١ - يقوم الشركاء في التنمية بما يلي:

(أ) ضمان أن تكون المساعدة وتدابير تخفيف الديون داعمة لجهود تعبئة الموارد المحلية لا مقوضة لها. ويستلزم ذلك اهتماما دائما بانتاجية واستدامة الاستثمارات الممولة بواسطة المساعدة، فضلا عن وعي الآثار المالية المترتبة على المساعدة وتخفيف الديون؛

(ب) استكشاف الآليات الخلاقة للربط بين حجم تدفقات المعونة، غير الالتزامات الدنيا اللازمة لتحقيق أهداف تخفيض نسبة الفقرة القصيرة الأجل، وبين زيادة تعبئة الموارد المحلية؛

(ج) توفير الدعم التقني والمالي الكافي لجهود أقل البلدان نموا في مجالات اصلاح القطاع المالي وفي تيسير حصول الفقراء على الائتمان.

باء - المساعدة وفعاليتها

٥٢ - ينبغي أن يكون للمساعدة الإنمائية الرسمية حجم ونوعية يمكن أن أقل البلدان نموا من أن تخفض في النهاية اعتمادها على المعونة. وهناك شرط أساسي لتحقيق هذا الهدف هو زيادة حجم المعونة وفعاليتها بأسلوب يساعد أقل البلدان نموا على بلوغ معدلات النمو التي سبق ذكرها من أجل الاقتراب بشكل ملموس من هدف تخفيض نسبة الفقر بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥. وما زالت أهداف المساعدة الإنمائية الرسمية الواردة في برنامج العمل للتسعينات صالحة. وقد حققت بعض الجهات المانحة هذه الأهداف بالكامل أو، تجاوزتها، بينما تبذل أخرى جهودا لتحسين برنامج معونتها.

١٠ إجراءات أقل البلدان نموا

٥٣ - تحاول أقل البلدان نموا القيام بما يلي:

(أ) وضع ميزانيات شاملة ومتسقة وخطط متوسطة الأجل للانفاق. ويعتبر إنشاء ما يلزم من نظم مراجعة الحسابات والمحاسبة في القطاع العام، وضمن الإدارة الفعالة لموارد التنمية، وتعزيز الحوار بين الحكومة، وأصحاب المصلحة الوطنيين الآخرين والشركاء في التنمية، من بين الشروط الأساسية للتحكم الحقيقي في السياسة الوطنية.

٢٠ إجراءات الشركاء في التنمية

٥٤ - تتعهد الجهات المانحة من جديد بأن تمنح أقل البلدان نمواً زيادة كبيرة وسخية في المستوى الكلي للدعم الخارجي. وتقدم المساعدة الإنمائية الرسمية في شكل منح وترفع القيود عن المعونة في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز منتصف العقد. ولكي يوقف تدني تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية، والوصول، في أقرب وقت ممكن، إلى تدفق للمساعدة الإنمائية الرسمية يتناسب مع هذه الزيادة الكبيرة، تقوم البلدان المانحة على وجه السرعة بتنفيذ الإجراءات التالية التي تعهدت بها في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لأقل البلدان نمواً:

(أ) البلدان المانحة التي تقدم أكثر من ٠,٢٠ في المائة من ناتجها القومي الاجمالي كمساعدة إنمائية رسمية إلى أقل البلدان نمواً: تواصل القيام بذلك وتزيد من جهودها؛

(ب) البلدان المانحة الأخرى التي حققت هدف الـ ٠,١٥ في المائة؛ تتعهد ببلوغ الـ ٠,٢٠ على وجه السرعة؛

(ج) جميع البلدان المانحة الأخرى التي التزمت بتحقيق هدف الـ ٠,١٥ في المائة: تعيد تأكيد التزامها وتتعهد إما بتحقيق هذا الهدف في السنوات الخمس القادمة أو ببذل قصارى جهودها للاسراع في سعيها إلى بلوغ هذا الهدف؛

(د) أثناء فترة برنامج العمل، تقوم البلدان المانحة الأخرى: ببذل أكبر الجهود فردياً لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً بحيث يؤدي ذلك إلى ازدياد مساعدتها الجماعية إلى أقل البلدان نمواً بشكل كبير.

٥٥ - تبذل الجهات المانحة قصارى جهودها من أجل تحسين فعالية المعونة عن طريق ما يلي:

(أ) كفالة أن يكون ٥٠ في المائة على الأقل من المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً قد أنفق داخل هذه البلدان بحلول منتصف العقد؛

(ب) ودمج المعونة وتنسيقها في الخطط والأولويات الوطنية؛

(ج) زيادة استقرار تدفقات الموارد وإمكانية التنبؤ بها؛

(د) تعزيز الملكية الوطنية والقدرة الإدارية؛

(هـ) اعتماد منظور طويل الأجل فيما يتعلق بتخفيض نسبة الفقر؛

(و) استخدام المساعدة التقنية لتسد حقا الثغرة في القدرة التقنية لأقل البلدان نموا، وزيادة استخدام الخبرة الوطنية.

٥٦ - وتمثل إحدى الفرص الهامة لتنفيذ الشراكة على نحو يحسن فعالية المعونة في تكميل مؤشرات الأداء على الصعيد الوطني بمؤشرات أداء المانحين التالية التي توضح هذه الجوانب من فعالية المعونة:

(أ) النسبة المئوية للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا التي تنفق فعلا في هذه البلدان؛

(ب) النسبة المئوية للالتزامات أو نفقات المساعدة الإنمائية الرسمية القائمة بذاتها، خارج الأولويات أو نظم التنسيق المتفق عليها (كلما ارتفعت النسبة ساء الأداء)؛

(ج) الفارق بين مدفوعات المساعدة الفعلية والالتزامات المسبقة؛

(د) النسبة المئوية للمساعدة المقدمة بلا شروط؛

(هـ) النسبة المئوية للمساعدة التي تجد سبيلها إلى نظام الميزانية الوطنية؛

(و) النسبة المئوية للالتزامات المساعدة التي تكون أطول أجلا، وخاصة في إطار النفقات المتوسطة الأجل؛

(ز) استجابة المانحين لطلبات المستفيدين على معلومات؛

(ح) النسبة المئوية لنفقات المساعدة التقنية الخاصة بالخبراء التي تنفق على خبراء وطنيين.

٥٧ - وينبغي أن يدعم المانحون وضع نظم معلومات تسجل على مستوى البلدان المستفيدة هذه المؤشرات وغيرها من المعلومات المتصلة بفعالية المساعدة، سواء فيما يخص فرادى المانحين، أو على الأقل أهم المانحين في بلد بعينه، أو فيما يخص مجتمع المانحين ككل.

٥٨ - وينبغي إيلاء اهتمام خاص للحاجة الاستثنائية إلى السيولة والتمويل الطارئ في أقل البلدان نموا. وينبغي أن يقوم المانحون بما يلي:

(أ) إيلاء مزيد من الاهتمام للدور الذي يمكنهم تأديته في تحقيق الاستقرار، بالعمل عمدا على تعديل الجدول الزمني لما ينفق على دعم الميزانية أو ميزان المدفوعات استجابة لحاجة أحد البلدان المستفيدة إلى السيولة بعد تعرضه لصدمة اقتصادية؛

(ب) وضع نهج مبتكرة، تتجاوز الحدود المؤسسية الراسخة والهوة الفاصلة بين القطاعين العام والخاص؛

(ج) البحث عن مصادر تمويل عبر وطنية جديدة ومبتكرة لمساعدة أقل البلدان نموا في الاقتصاد العالمي.

جيم- الديون الخارجية

٥٩- تواجه أقل البلدان نموا كمجموعة مشاكل خطيرة فيما يخص ديونها الخارجية، ويندرج أكثر من نصفها في فئة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون. ولا يزال عبء ديونها المفرط يشكل عائقا رئيسيا يحول دون تعجيل وتيرة النمو والحد من الفقر، ويهدد بتقويض الالتزام السياسي الأساسي بالإصلاح. ومما يزيد الطين بلة آثار الاضطرابات المالية الخارجية، وتقلب حصائل الصادرات، وزيادة أسعار الواردات الأساسية. كما أن لعبء الديون الذي يثقل كاهل أقل البلدان نموا آثارا ضارة على الاستثمار الداخلي والتدفقات الوافدة لرؤوس الأموال الخاصة.

٦٠- وتتطلب مشاكل المديونية الخطيرة التي تواجهها أقل البلدان نموا حلا شاملا، يجمع بين شطب الديون التي لا يمكن تحملها واتخاذ تدابير لمعالجة الأسباب الهيكلية للمديونية، وتخفيف عبء الديون، وزيادة التدفقات الرسمية، وذلك لضمان عدم تراكم المتأخرات على هذه البلدان. ومما ييسر بالتوصل إلى حل كهذا التدابير الإضافية التي اتخذتها مؤسسات بريتون وودز في أعقاب اجتماع قمة كولونيا لتخفيف عبء الديون عن كاهل البلدان الفقيرة المثقلة بالديون على نحو أسرع وأعمق وأوسع نطاقا. وينبغي تنفيذ هذه التدابير بكامل إمكاناتها على وجه السرعة. ويجدر الترحيب بقيام عدد من الدائنين بإلغاء ديون أقل البلدان نموا بأكملها، وكذلك قيام عدد من البلدان النامية بتخفيف عبء الديون عن أقل البلدان نموا.

٦١- وينبغي أن تتخذ أقل البلدان نموا وشركاؤها في التنمية إجراءات تقوم على الأسس التالية:

١' إجراءات أقل البلدان نموا

(أ) يكون الإعفاء من الديون أكثر فعالية إذا تم في إطار للسياسة الوطنية الموازية يساهم بفعالية في القضاء على الفقر ويعزز تسريع النمو الاقتصادي، بما في ذلك نمو الصادرات وزيادة الاستثمار والقدرات الإنتاجية والعمالة والإنتاجية والمدخرات والقدرة التنافسية الدولية؛

(ب) ينبغي أن تبذل أقل البلدان نموا جهودا لاستخدام الموارد التي يفرج عنها تخفيف عبء الديون والموارد الأخرى الخاصة بتمويل التنمية استخداما يراعي تماما مصالح الفقراء ويعزز أيضا النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والإدماج المفيد لأقل البلدان نموا في الاقتصاد العالمي. وتحتاج أقل البلدان نموا إلى إدامة وتكثيف جهودها الرامية إلى تحسين قدرتها على إدارة الديون واتخاذ الحيلة الواجبة عند عقد التزامات اقتراض جديدة؛

(ج) نظرا للترابط المتزايد بين تخفيف عبء الديون والقضاء على الفقر، فلا بد من ضمان سيطرة فعلية لأقل البلدان نموا في كلا المجالين. ويمكن تيسير ذلك باتخاذ تدابير مشتركة بين أقل البلدان نموا وشركائها في التنمية بهدف وضع ترتيب يتسم بالشفافية تشترك فيه الحكومة وغيرها من الجهات المعنية المحلية في البلدان المدينة ودائنها، وتكون الغاية منه تقييم مشكلة مديونية أقل البلدان نموا تقييما موضوعيا وشاملا يشمل مدى قدرتها على تحمل الديون والمستويات اللازمة لتخفيف عبء هذه الديون، وكذلك تقييم فعالية التزام أقل البلدان نموا والإجراءات المتخذة للقضاء على الفقر. وينبغي دعم هذا الترتيب باستعراض مستقل لمسألتي الديون الخارجية والقضاء على الفقر.

٢٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) إحراز تقدم سريع نحو الإلغاء التام لجميع الديون المستحقة على أقل البلدان نموا؛

(ب) فيما يخص أقل البلدان نموا التي هي أيضا بلدان فقيرة مثقلة بالديون، ينبغي أن يكون شطب جميع المستحقات المتعددة الأطراف أولوية عليا. وينبغي اعتماد تدابير مماثلة فيما يخص أقل البلدان نموا غير المثقلة بالديون. وينبغي تعبئة موارد كافية لتحقيق هذا الغرض؛

(ج) ينبغي تجميد مدفوعات خدمة الدين التي تسددها أقل البلدان نموا تجميدا فوريا في انتظار إلغاء الديون كاملة؛

(د) ينبغي الاستمرار في رصد واستعراض قدرة أقل البلدان نموا على تحمل ديونها على أساس معايير موضوعية وتحليل مستقل؛

(هـ) ينبغي أن ينشط الشركاء الإنمائيون في مساعدة أقل البلدان نموا على الأخذ بزمام الأمر في مجال تخفيف عبء الديون والقضاء على الفقر بما يتفق مع ما جاء في الفقرة ٦١ '١' (ب) أعلاه؛

(و) لا تزال آليات تخفيف عبء الديون، مثل مقايضة الديون، صالحة وينبغي تشجيعها، ولا سيما فيما يخص البلدان الدائنة التي هي بلدان نامية وبلدان يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية؛

(ز) فيما يتعلق بالديون التجارية لأقل البلدان نمواً، ينبغي وضع إجراءات تسوية منظمة ومنصفة، تحدد فيها بوضوح مسؤوليات الدائنين والمدنيين ودور كل من القطاعين العام والخاص.

دال - الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخاصة

٦٢ - يعد بناء القدرة الإنتاجية المحلية - وبصفة أعم بناء قطاع محلي للمؤسسات مفعم بالنشاط - هدفاً أساسياً لكل من أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين. ويمكن أن تؤدي تدفقات رؤوس الأموال الخاصة الأجنبية الطويلة الأجل دوراً مكملاً وحافزاً في هذا الصدد، إذ يمكن أن تحمل في ثناياها طائفة من الفوائد المادية وغير المادية، منها نمو الصادرات، ونقل التكنولوجيا والمهارات، وتوفير فرص العمل. ولذلك فمن المهم جذب الاستثمار الأجنبي المباشر والإفادة منه.

٦٣ - وينبغي أن تنظر أقل البلدان نمواً إلى الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخاصة بوصفها تدفقات مكملة للاستثمار الداخلي، وينبغي بذل الجهود لإدماج هذه التدفقات في استراتيجية إنمائية وطنية تسعى إلى تعزيز الاستثمار الداخلي والوفورات والصادرات، وتطوير القدرة الإنتاجية الداخلية والقدرة التنافسية الدولية.

٦٤ - ومن المهم أيضاً في سياق تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخاصة تهيئة بيئة مواتية وتشجيع الإدارة السديدة على صعيد الاقتصاد الكلي، وتعزيز الجوانب الهيكلية للاقتصاد، وتحسين القدرات المؤسسية والبشرية التي تتناولها أجزاء أخرى من برنامج العمل. وينبغي أن يوفر الشركاء الإنمائيون طائفة من تدابير الدعم تكمل الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

٦٥ - تكون إجراءات أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تعزيز البيئة التمكينية لتطوير القطاع الخاص والمشاركة الاقتصادية الخارجية. ومن المهم بوجه خاص إزالة العوائق التي تحول دون إنشاء مؤسسات جديدة، ووضع إطار تنظيمي وقانوني متطور للاستثمار الأجنبي المباشر، إلى جانب الهيكل المؤسسي اللازم وبناء القدرة على تطبيق هذا الإطار والحفاظ عليه؛

(ب) توجيه جهود السياسة العامة على نحو يزيد من عائدات استثمار رؤوس الأموال الخاصة ويقلل من المخاطر التي تردع التدفقات الوافدة من رؤوس الأموال الخاصة؛

(ج) جذب رؤوس الأموال الأجنبية، ولا سيما الاستثمار الأجنبي المباشر، التي تساعد على بناء القدرة التوريدية؛

- (د) تشجيع الروابط بين الشركات المحلية والشركات المنتسبة الأجنبية للمساعدة على نشر أصول الشركات المنتسبة المادية وغير المادية، بما في ذلك التكنولوجيا، على المؤسسات المحلية؛
- (هـ) الحد من المخاطر التي تواجه المستثمرين الأجانب عن طريق التفاوض على معاهدات استثمار ثنائية وإقليمية والانضمام إلى اتفاقيات دولية بشأن ضمان الاستثمارات وتأمينها، وبشأن تسوية المنازعات؛
- (و) الانضمام إلى معاهدات بشأن تجنب الازدواج الضريبي؛
- (ز) بذل الجهود لزيادة إتاحة المعلومات والإحصاءات المتعلقة بالاستثمار في الوقت المناسب وتحسين موثوقيتها، بما في ذلك المعلومات والإحصاءات المتصلة بفرص الاستثمار والأطر التنظيمية.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

- (أ) دعم أقل البلدان نموا في وضع واستخدام ما هو مناسب من الاستراتيجيات وأطر السياسات والمؤسسات المعنية بالاستثمار الأجنبي المباشر من خلال وضع نهج شامل للاستثمار الأجنبي المباشر وإجراءات ترمي إلى تحسين الإطار التنظيمي وإتاحة معلومات موثوق بها بشأن الاستثمار؛
- (ب) المساعدة على تنمية الموارد البشرية لتمكين أقل البلدان نموا من جذب الاستثمار الأجنبي المباشر بفعالية والاستفادة منه ومن المشاركة بفعالية في المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقات دولية في هذا الصدد؛
- (ج) دعم الجهود الرامية إلى جذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى المشاريع الخاصة بتطوير الهياكل الأساسية، ولا سيما المشاريع الصغيرة، مع مراعاة مدى توفر الموارد المحلية وآليات الدعم الدولي القائمة، فضلا عن التدفقات التي تؤدي إلى نقل كبير للتكنولوجيا؛
- (د) محاكاة أفضل الممارسات في تدابير البلد الموطن لتشجيع وتيسير الاستثمار الأجنبي المباشر في أقل البلدان نموا؛
- (هـ) دعم المبادرات الرامية إلى إنشاء صناديق لرؤوس الأموال الاستثمارية مخصصة لأقل البلدان نموا.

هـ- المنافع والخدمات العامة العالمية والإقليمية

- ٦٦- ينبغي للشركاء الإنمائيين أيضا أن يولوا العناية لإتاحة منافع وخدمات عامة عالمية وإقليمية يمكن أن تستفيد منها أقل البلدان نموا. وهذا الأمر ضروري لأن هناك قضايا بيئية وصحية وتكنولوجية شتى ذات نطاق عالمي وعبر وطني ونقصا في المنافع والخدمات العامة في هذه المجالات. ومما يكتسي أهمية خاصة بالنسبة لأقل البلدان نموا البحوث الزراعية، بما في ذلك البحوث المتعلقة بالمواد الغذائية الأساسية، وتحسين التنبؤ بالكوارث الطبيعية، وتحسين نظم النقل الإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك الهياكل المادية وخدمات النقل، في أقل البلدان نموا غير الساحلية والجزرية الصغيرة.

ثالثاً - ترتيبات التنفيذ والمتابعة والرصد والاستعراض

ألف - التوجهات الرئيسية للتنفيذ والمتابعة

٦٧ - يعتمد النجاح في تحقيق أهداف برنامج العمل اعتماداً أساسياً على الأعمال الفعال للترتيبات الخاصة بتنفيذ البرنامج ومتابعته ورصده واستعراضه على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية. وستكون الاتجاهات الرئيسية لمسارات المتابعة الثلاثة هذه كما يلي:

(أ) على الصعيد الوطني، يقوم كل بلد من أقل البلدان نمواً بتعزيز تنفيذ الإجراءات الواردة في برنامج العمل بترجمتها إلى تدابير محددة ضمن إطار برنامج عمله الوطني. وعند القيام بذلك، يولى اهتمام خاص لظروف وأولويات كل بلد من أقل البلدان نمواً، ولضرورة التأسيس المناسب على الآليات القائمة مثل الورقات الخاصة باستراتيجيات الحد من الفقر، وإطار التنمية الشاملة، والتقييمات القطرية الموجودة، وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

(ب) ينبغي أن تركز المتابعة الإقليمية على التعاون بين أقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ج) ينبغي أن تعنى المتابعة على الصعيد العالمي أساساً بتقييم الأداء الاقتصادي والاجتماعي لأقل البلدان نمواً، ورصد تنفيذ أقل البلدان نمواً وشركائها للالتزامات، واستعراض عمل آليات التنفيذ والمتابعة على الصعيد القطرية والإقليمية والقطاعية، وتطورات السياسة العامة على الصعيد العالمي وما يترتب عليها من آثار على أقل البلدان نمواً.

٦٨ - وينبغي أن تشارك جميع الجهات المعنية المناسبة في أنشطة متابعة برنامج العمل ورصده واستعراضه وفقاً للمسارات المبينة أعلاه. وينبغي الاضطلاع بهذه الأنشطة بصورة متسقة ومتضافرة. وبالتالي ينبغي بناء روابط فعالة بين مختلف مستويات المتابعة. ومن خلال هذه العمليات، سيجري أيضاً تكييف الإجراءات المحددة في برنامج العمل بانتظام مع التطورات الجديدة والمتغيرة.

٦٩ - وستستخدم الأهداف والمقاصد المحددة في برنامج العمل في استعراض وتقييم أداء أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين في تنفيذ مختلف الالتزامات. كما يمكن تيسير آليات المتابعة المحددة أدناه، مثل عمليات استعراض الأداء، بعمليات استعراض مستقلة يجريها أُنْدَاد لمدى تطبيق فرادى أقل البلدان نمواً وشركائها للالتزامات كجزء من المتابعة على الصعيد الوطنية والقطاعية والإقليمية والعالمية.

٧٠- وينبغي أن تسهم متابعة برنامج العمل ورصده في تنسيق متابعة تنفيذ توصيات والتزامات اجتماعات القمة والمؤتمرات العالمية، بما في ذلك عمليات استعراضها الخمسية، وكذلك متابعة تنفيذ الاتفاقات والمبادرات الرئيسية الأخرى المتعلقة بالتنمية من حيث صلتها بأقل البلدان نمواً.

باء- دور منظومة الأمم المتحدة

٧١- إن لهيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤسسات بریتون وودز، دوراً خاصاً تؤديه في تنفيذ برنامج العمل، بوصفها شريكاً منذ أمد بعيد في عملية تنمية أقل البلدان نمواً. وينبغي استخدام تجربة المنظومة وخبرتها ومواردها، بما في ذلك على الصعيد الميداني، استخداماً مناسباً لتحقيق هذا الغرض. والجهود المستمرة التي تبذلها هيئات منظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري، وبخاصة في إطار نظام المنسقين المقيمين، لمساعدة أقل البلدان نمواً على ترجمة أهداف ومقاصد المؤتمرات واجتماعات القمة العالمية الرئيسية إلى إجراءات ملموسة على ضوء الأولويات الوطنية، إنما تتيح عملية فريدة من نوعها لتعزيز متابعة التزامات برنامج العمل بفعالية. وينبغي اغتنام هذه الفرصة كاملة.

٧٢- وتدعى هيئات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف ذات الصلة إلى إيلاء أقل البلدان نمواً أولوية عالية وإدماج أحكام برنامج العمل إدماجاً مناسباً في برامج عملها. وتشجع على الاضطلاع ببرمجة متعددة السنوات للإجراءات المتخذة لصالح أقل البلدان نمواً. ويتعين على هيئاتها التنفيذية أن تنظم تقييمات قطاعية لبرنامج العمل على فترات منتظمة، كل في مجال اختصاصه، وتقديم نتائج هذه التقييمات إلى الاستعراضات العامة السنوية. وتدعى هذه المنظمات أيضاً إلى المشاركة الكاملة في استعراضات برنامج العمل على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية.

٧٣- ويطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يكفل على مستوى الأمانة العامة تعبئة وتنسيقاً كاملاً لجميع أقسام منظومة الأمم المتحدة لتيسير تنفيذ ومتابعة برنامج العمل بصورة منسقة. وتدعى لجنة التنسيق الإدارية إلى النظر في إنشاء آلية مناسبة مشتركة بين الوكالات لمتابعة برنامج العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويمكن لشبكة مراكز التنسيق التي أنشئت في كل منظمة من منظمات الأمم المتحدة في إطار الأعمال التحضيرية للمؤتمر أن تواصل عملها في سياق استعراض ومتابعة تنفيذ برنامج العمل خلال العقد.

جيم - الترتيبات على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية

الصعيد الوطني

١- ترتيبات أقل البلدان نموا

٧٤- تقع المسؤولية الأولى عن تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الوطني على عاتق حكومات أقل البلدان نموا. وكما ذكر آنفا، ينبغي أن تضطلع الحكومات بهذه المهمة، كل في إطار برنامج عملها الوطني، بمشاركة تامة من المجتمع المدني والقطاع الخاص، وبالتعاون مع الشركاء الإنمائيين الثنائيين والمتعددي الأطراف.

٧٥- وتوجد فعلا في بعض أقل البلدان نموا ترتيبات وطنية لإجراء حوار واسع النطاق وشامل بشأن قضايا وسياسات التنمية. وتؤدي هذه المحافل دورا أساسيا في ضمان توافق حقيقي في الآراء وسيطرة وطنية في برامج العمل الوطنية، ويجب توفير الدعم الكامل لها. وينبغي أن تتبع البلدان الأخرى من أقل البلدان نموا هذا المثال بإنشاء محافل وطنية كهذه. ويمكن تضمين هذه المحافل اللجان التحضيرية الوطنية المنشأة للقيام بالأعمال التحضيرية للمؤتمر بمشاركة ممثلين من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني. ويمكن أن توفر المحافل الوطنية، إذ تعمل بالتعاون الوثيق مع الشركاء الإنمائيين، منطلقا للقيام بصورة منتظمة ومنهجية بمتابعة ورصد تنفيذ فرادى أقل البلدان نموا وشركائها الإنمائيين للالتزامات على الصعيد الوطني، وللإسهام في المتابعة على الصعيد العالمية والإقليمية والقطاعية.

٧٦- وسيكون نجاح المحافل الوطنية مرهونا بالقدرة البشرية والتقنية الفعلية على الاضطلاع بأنشطة التحليل والدعوة اللازمة فيما يتصل بوضع السياسات وتنسيقها. وتدعى وكالات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، والجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف وغيرها من الشركاء الإنمائيين، إلى تقديم التعاون والدعم اللازمين لمحافل التنمية الوطنية.

٢- عملية الاستعراض القطري

٧٧- ينبغي أن تواصل آليات الاستعراض القطري القائمة، مثل الفريق الاستشاري للبنك الدولي واجتماعات المائدة المستديرة التي ينظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عملها بوصفها محافل التنسيق الرئيسية للتعاون الإنمائي، وكذلك لتعبئة موارد التنمية الخارجية لأقل البلدان نموا، آخذة في اعتبارها الأطر الإنمائية الوطنية. وينبغي تعزيز هذه الآليات وتنظيمها على أساس أكثر منهجية وينبغي أن تغطي جميع أقل البلدان نموا. وينبغي توسيع نطاقها بحيث تشمل جميع المانحين.

٧٨- وينبغي أن توفر عملية الاستعراض القطري أيضا الدعم لتعزيز الروابط بين إطار الاقتصاد الكلي والاستراتيجيات القطاعية. وينبغي استخدام السياسات والاستراتيجيات القطاعية على نطاق أوسع بوصفها أداة لتنسيق المساعدة. وينبغي إيجاد أوجه تكامل قوية بين عملية الاستعراض القطري والمحافل الوطنية.

الصعيد الإقليمي

٧٩- ينبغي أن تضطلع لجان الأمم المتحدة الاقتصادية الإقليمية ذات الصلة، بالتنسيق الوثيق مع عمليات المتابعة على الصعيدين العالمي والقطري وبالتعاون مع مصارف التنمية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، بعمليات رصد واستعراض إقليمية دورية للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. وينبغي أن تتيح كل من هذه اللجان لأقل البلدان نموا في منطقتها، إلى جانب البلدان النامية المجاورة والبلدان الأخرى في المنطقة نفسها، فرصة لتبادل التجارب والتماس الحلول للمشاكل المشتركة على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية.

٨٠- وينبغي أن تعزز المتابعة على الصعيد الإقليمي استجابة السياسات الإقليمية وتحسين مراعاتها لاحتياجات أقل البلدان نموا. وينبغي أن تساعد هذه المتابعة أقل البلدان نموا على الوفاء بمتطلبات المنافسة الدولية عن طريق التكيف الملائم للأطر والروابط الإقليمية ودون الإقليمية القائمة في مجال التجارة والتمويل والاستثمار، والقيام في الوقت نفسه بتحسين نوعية اندماجها في الاقتصاد الدولي.

٨١- وينبغي أن تستمر اللجان الإقليمية في ضمان التصدي لاحتياجات ومشاكل أقل البلدان نموا في إطار أعمالها الجارية، وينبغي أن تساهم على هذا النحو في عملية المتابعة على المستويين الوطني والعالمي. وينبغي إيلاء الاهتمام لضرورة تعزيز قدرات اللجان الإقليمية على الاضطلاع بأنشطة المتابعة الإقليمية.

٨٢- وتدعى مصارف التنمية الإقليمية والمنظمات الإقليمية للبلدان النامية والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية إلى إيلاء مشاكل واحتياجات وإنجازات أقل البلدان نموا اهتماما كاملا في ما تجرته من تحليل ورصد اقتصاديين، وإلى تقديم المساهمات المناسبة في عملية المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي.

الصعيد العالمي

٨٣- تشكل ترتيبات الرصد والمتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي جزءا لا يتجزأ من مجمل العملية، ذلك أنها جميعا تكمل وتدعم الترتيبات على الصعيدين القطري والإقليمي المذكورة أعلاه.

٨٤- وكما هو الأمر في حالة برامج العمل السابقة، ينبغي أن تواصل الجمعية العامة رصد تنفيذ برنامج العمل الجديد في إطار بند محدد من بنود جدول أعمالها. وينبغي مراعاة الالتزامات المتخذة في برنامج العمل مراعاة

مناسبة في استعراض اجتماعات القمة والمؤتمرات العالمية الرئيسية، وكذلك في المؤتمرات والمناسبات القادمة وفي نتائجها الختامية.

٨٥- وخلال كل دورة عادية من دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ابتداء من دورته لعام ٢٠٠٢، ينبغي عقد اجتماع مشترك للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس التجارة والتنمية لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. وسيستمر التقرير الخاص بأقل البلدان نموا الذي يصدر سنويا في تقديم مساهمات تحليلية إلى الاستعراض السنوي لبرنامج العمل.

٨٦- وسينظر كل استعراض سنوي في ما يلي: (أ) التقدم المحرز في الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية في أقل البلدان نموا وفي تنفيذ هذه البلدان وشركائها الإنمائيين للالتزامات؛ (ب) مجموعة من القضايا المتعلقة بموضوع معين من بين القضايا الواردة في برنامج العمل. وستكون إحدى الوظائف الهامة للاستعراض السنوي إتمام برنامج العمل بسياسات وتدابير جديدة يتفق عليها في ضوء تغير الظروف الداخلية والخارجية. وسيؤدي الاستعراض السنوي أيضا دور محفل لرصد المساهمات الواردة من منظومة الأمم المتحدة.

٨٧- وسيعقد اجتماع حكومي دولي رفيع المستوى في عام ٢٠٠٦ لاستعراض برنامج العمل استعراضا شاملا في منتصف المدة وللنظر في اتخاذ تدابير جديدة حسب الاقتضاء. ويمكن أن تنظر الجمعية العامة قبيل نهاية العقد في تنظيم مؤتمر رابع للأمم المتحدة بشأن أقل البلدان نموا بغية إجراء تقييم شامل لتنفيذ هذا البرنامج والبت في ما ينبغي اتخاذه من إجراءات لاحقة.

٨٨- وتوجد حاجة ماسة إلى آلية فعالة لدعم عملية الاستعراض والمتابعة الحكومية الدولية لتنفيذ برنامج العمل على الصعيد العالمي بالاستناد إلى الترتيبات المؤسسية القائمة. وتحقيقا لهذه الغاية، سيتعين تعزيز مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية تعزيزا قويا باتخاذ تدابير عدة منها ترشيد استخدام الموارد القائمة لميزانية الأمم المتحدة العادية وما هو متاح من الموظفين والموارد الأخرى من جميع الأقسام ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف المعنية. وسيقدم الأمين العام للأمم المتحدة توصيات ملموسة في هذا الصدد إلى الجمعية العامة. ويحث الشركاء الإنمائيون على التبرع بسخاء في الصندوق الاستثماري لأقل البلدان نموا لأجل دعم الأنشطة المتصلة بمتابعة برنامج العمل.